

الشنقيطي
بين التفسير والأحكام
في تفسيره أضواء البيان

د/ وجيه محمود أحمد
أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية
كلية الآداب - جامعة أسيوط

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

وبعد

فقد أمرنا الله تعالى بتدبر كتابه الكريم والاجتهاد في فهم معانيه ، لما في ذلك من زيادة في الإيمان ، وعلامة على محبة القرآن ، وقوة في التمسك بأحكام الإسلام يقول سبحانه : { كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ } ص ٢٩ .

فقد استدل العلماء من هذه الآية على وجوب معرفة معاني القرآن ^(١) ، كما استدلوا كذلك على أن الله تعالى إنما أنزل القرآن الكريم للتدبر والتفكر في معانيه لا لمجرد التلاوة بدون تدبر ^(٢) .

أما فوائد التدبر فكثيرة وعظيمة ، قال فيها ابن القيم :
فليس شي أنفع للعبد في معاشه ومعاذه أقرب إلى نجاته من تدبر القرآن
وجمع الفكر على معاني آياته .

(١) انظر تفسير القرطبي ١٩٢/٨

(٢) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن ، للفتوحى ٣٧/١٢ ، وفتح القدير للشوكاني ٤٣/٤ .

فإنها تطلع العبد على معالم الخير والشر بحزافيرها ، وعلى طرقاتها وأسبابها وغاياتها وثمراتها، ومآل أهلها ، وتتل (تضع) في يده مفاتيح كنوز السعادة والعلوم النافعة... وتثبت قواعد الإيمان في قلبه وتُشيد بنيانه وتوطد أركانه... فلا تزال معانيه تنهض بالعبد إلى ربه بالوعد الجميل .. وتهديه في ظلم الآراء والمذاهب إلى سواء السبيل ، وتصده عن اقتحام طرق البدع والأضاليل .. إلى أن قال :

وفي تأمل القرآن وتدبره وتفهمه أضعاف أضعاف ما ذكرنا من الحكم والفوائد (١).

وإذا كان الله يأمرنا بتدبر آيات كتابه فإنه ينكر على المعارضين عن تدبره صنيعهم ويذم فعلهم ، يقول سبحانه : {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالًا} محمد ٢٤

ويقول جل وعلا : {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} النساء ٨٢ .
وذلك لأن المعرض عن تدبر آيات القرآن إنما يظلم نفسه ، ويظلم قلبه، ويحرمهما خيرا كثيرا في الدين والدنيا والآخرة .

وجل من يحبس نفسه ووقته وجهده لتدبر آيات الله تعالى إنما يحاول - بقدر طاقته - الكشف عن وجوه إعجاز القرآن الكثيرة وأسواره العظيمة وغوامضه الدقيقة ، وكمال حجته وسمو بلاغته ، وكذلك التوفيق بين آياته وبين ما استقر عليه من قواعد العلوم المختلفة ، إلى غير ذلك مما يسفر عنه تدبر القرآن والتأمل فيه من فوائد عظيمة تشهد بربانيته وتنطق بإعجازه ، فلا يجد القارئ المنصف بدأ من الإيمان به والتسليم له .

إلا أننا قد وجدنا بين كتب التفسير المعاصرة تفسيراً لاحظ صاحبه - كما يذكر في المقدمة - إعراض الناس عن كتاب ربهم وتدبر آياته ، واحتقارهم لمن

(١) مدارج السالكين ١/٤٨٥ .

يعمل به ويدعو إليه ، فأقبل على القرآن بعقله وقلبه ، وجعل وقته وفقا على كتاب الله تعالى ، يتدبر آياته ويعيشها ويتأملها ، فإذا هي تفسر بعضها بعضا ، ويجلو بعضها بعضا ، ويقرب بعضها بعضا ، فإذا كانت العبارة المعروفة عند العلماء "القرآن يفسر بعضه بعضا" قولاً مرسلاً ، فإنها في هذا التفسير واقعا تطبيقيا تمخض عنه تدبر آيات القرآن والتفكر فيها والتأمل في معانيها ، وهذا المفسر هو الشيخ محمد الأمين الشنقيطي ، وتفسيره هو أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن فقد جاء هذا التفسير محاولة تطبيقية لتفسير القرآن بالقرآن ، اجتهد صاحبه في بيان معاني الآيات القرآنية بعد استيعابه لآيات القرآن وفهمه لمعانيها ومقاصدها ، حيث عمد الشنقيطي إلى تفسير القرآن معتمداً كل الاعتماد على الآيات القرآنية التي يمكن أن تدخل في نطاق الآية التي بصدد تفسيرها ، أو تأكيدا ، أو توضيحا أو إضافة لأمر يتعلق بموضوع الآية ، وقد بذل الشنقيطي في ذلك جهدا واضحا جعل عمله فريدا في بابهِ وموضوعه حتى أثنى عليه كثير من العلماء والباحثين .

ولما كان الهم الأول للشنقيطي هو تفسير القرآن بالقرآن كما هو واضح من عنوان تفسيره فإنه من الطبيعي أن لا يشمل تفسيره جميع آيات القرآن الكريم ، فكثير من الآيات يعسر تفسيرها من القرآن ، ومن ثم فإن تفسيره يقتصر فقط على الآيات التي يمكن تفسيرها أو تفسير بعض أجزائها من القرآن الكريم .

ونظرا للنزعة الفقهية العالية عند الرجل فقد جعل الهم الثاني له في تفسيره هو بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالآية المفسرة ، فقد ذكر الشيخ في مقدمة التفسير أن المقصود الثاني من تأليفه لهذا التفسير - بعد بيان القرآن بالقرآن - هو بيان الأحكام الفقهية ولذا فإن الواقف أمام هذا التفسير بالبحث والدراسة لا بد وأن يعرض لهذين الجانبين: تفسير القرآن بالقرآن ، وبيان الأحكام الفقهية ، ولذا فقد انقسمت هذه الدراسة إلى قسمين :

الأول : يتحدث عن صور التفسير القرآني للقرآن في أضواء البيان .
والثاني : يتحدث عن الأحكام الفقهية وكيفية تعامل المفسر معها .

ولبيان القيمة العلمية لهذا التفسير عقبنا على هذين القسمين ببيان موقع "أضواء البيان" بين كتب التفسير وأقوال العلماء فيه .

وآمل أن تجيب هذه الدراسة عن بعض الأسئلة من أهمها :

- تحت أي قسم من أقسام التفسير يندرج أضواء البيان ، هل يدرج ضمن كتب التفسير بالمأثور كما ذهب إلى ذلك بعض الباحثين ^(١) نظرا لمنهجه الذي يقوم على بيان القرآن بالقرآن ، أم أنه يدرج ضمن كتب التفسير العقلي ، لأن تفسيره القرآن بالقرآن جاء معتمدا على اجتهاده الخاص ومبنيًا على وجهة نظره الشخصية ، إضافة إلى المباحث العقلية الأخرى وعلى رأسها الجانب الفقهي

- هل خلت هذه المحاولة الشنقيطية الجديدة من أي سلبيات ؟ أم أن لها ثغرات وهنات كتجربة جديدة في هذا المجال ؟

- ما دلالة بناء التفسير على هذين الأساسين المذكورين : تفسير القرآن بالقرآن وبيان الأحكام الفقهية ؟ وما العلاقة بينهما ؟

- ما علاقة هذا التفسير بتفاسير الأحكام التي اقتصرنا على الآيات الفقهية فقط ؟
وتقتضي طبيعة البحث وقبل الشروع في الدراسة أن نعرف بالشيخ وتفسيره بشيء من الإيجاز

والله سبحانه الموفق

(١) كالدكتور فهد الرومي في كتابه : دراسات في علوم القرآن ص ١٥٧

التعريف بالشنقيطي :

تعد الترجمة التي ذكرها تلميذه الأستاذ /عطية محمد سالم في مقدمة التفسير هي المرجع الرئيسي في التعريف بالشنقيطي ،وهي محاضرة ألقاها الأستاذ عطية في موسم ثقافات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، وكانت بعنوان *مع صاحب الفضيلة والدنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله (١) و قد ذكر صاحبها أن كثيرا من فقراتها نقله عن شيخه مباشرة إملاء عليه وتسجيلا عنه . ومن هذه الترجمة نقتطف ما يلقي الضوء حول الشيخ وبيئته العلمية ومكوناته الثقافية.

اسمه ولقبه :

هو محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي . ولد في عام ١٣٠٥هـ بـشنقيط،وهي دولة موريتانيا الإسلامية حاليا توفي والده وهو صغير وقد حفظ القرآن وعمره عشر سنوات.

نشأته العلمية

نشأ الشنقيطي في بيئة عنيبت عناية كبيرة بالعلم والعلماء ، وكان طلب العلم عندهم على قدم وساق سواء في حلهم أو ترحالهم، حتى أن الشنقيطي يذكر أنه حفظ القرآن وتعلم رسم المصحف العثماني والتجويد وغير ذلك على يد أقربائه (٢) شيوخه تلقى الشنقيطي العلوم العربية والشرعية على مشاهير العلماء في بلاده ومنهم:

-الشيخ محمد بن صالح المشهور بابن أحمد الأقرم.

-و الشيخ العلامة أحمد بن عمر .

(١) وهي منشورة في مجلة الجامعة الإسلامية العدد ٢٣ الموضوع الرابع

(٢) انظر المقدمة صفحة (ز)

- والفقير الكبير أحمد بن مود .

- والفقير الكبير محمد النعمة بن زيدان .

يقول الشنقيطي

وقد أخذنا عن هؤلاء المشايخ كل الفنون : النحو والصرف والأصول
وبعض التفسير والحديث ، أما المنطق وآداب البحث والمناظرة فقد حصلناه
بالمطالعة (١).

مذهب الفقير

درس الشنقيطي المذهب المالكي متونا وشروحا، أصولا وفروعا ، حيث
كان المذهب السائد في بلاده هو المذهب المالكي ، وكان منهج الدراسة هناك
منصبا أكثر ما يكون لى الفقه وفي مذهب مالك فقط .

وعندما عزم على البقاء في المدينة المنورة وخالط العامة والخاصة وجد
من يمثل المذاهب الأربعة ومن يناقشها فاتجه إلى دراسة المذاهب الأخرى إلى
جانب مذهب المالكي.

رحلته إلى المدينة المنورة

كان خروجه من بلاده لأداء فريضة الحج وعلى نية العودة إلا أنه اتصل
ببعض العلماء فتولدت بينه وبينهم رغبة متبادلة في بقائه لإفادة المسلمين ، ورغب
رحمه الله في هذا الجوار الكريم ، وكان يقول " ليس من عمل أعظم من تفسير
كتاب الله في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم " (٢) ، فأذن له الملك عبد
العزیز بالتدريس في المسجد النبوي ، ثم عينه مدرسا بالجامعة الإسلامية بعد

(١) المقدمة صفحة (ع)

(٢) المقدمة صفحة (م)

افتتاحها ، ثم عضوا في هيئة كبار العلماء وهي أكبر هيئة علمية في البلاد ، ثم عضوا في المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي.

مؤلفاته

- للشنقيطي - غير " أضواء البيان " - مؤلفات كثيرة نذكر منها،
- دفع إيهام الاضطراب عن أي كتاب
- أدب البحث والمناظرة
- مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر

أخلاقه

يحكي الأستاذ عطية سالم عن أخلاق الشنقيطي فيقول :
أما مكارم أخلاقه ومراعاة شعور جلسائه فهذا فوق حد الاستطاعة فمنذ صحبتته لم أسمع منه مقالا لأي إنسان ولو مخطئ عليه يكون فيه جرح لشعوره ، وما كان يعاتب إنسانا في شيء يمكن تداركه ، وكان كثير التغاضي على كثير من الأمور فيحق نفسه ... ولم يكن يغتاب أحدا ، أو يسمح بغيبة أحد في مجلسه ...
وفي الجملة فقد كان رحمه الله خير قدوة وأحسنها في جميع مجالات الحياة، فكان العالم العامل ولا أزكى على الله أحدا " (١) .

وفاته

كانت وفاة الشنقيطي ضحى يوم الخميس السابع عشر من ذي الحجة في عام ١٣٩٣هـ بمكة المكرمة بعد أداء فريضة الحج

(١)المقدمة صفحة (ك)

التعريف بالتفسير :

- عنوانه

جاء عنوان التفسير كاشفا عن المنهج العام الذي يسير عليه المؤلف وهو تفسير القرآن بالقرآن ، حيث جعل عنوانه " أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن " .
- تكملة التفسير

وصل الشنقيطي في هذا التفسير إلى سورة المجادلة ، ثم أتمه تلميذه الشيخ عطية محمد سالم ونهج فيه نفس منهج أستاذه ، حتى لا تكاد تجد فرقا بين منهج الرجلين ، وهذا ما يلحظ في كتب التفسير التي لم يكملها أصحابها ، ويتضح ذلك جيدا في تفسيري " مفاتيح الغيب " و " الجلابين " .
- الدافع إلى التأليف

الناظر في مقدمات التفاسير يجد أن الدافع إلى تأليفها إما أن يكون تكملة لجهد سابق أو سدا لثغرة في مجال معين ، أو استجابة لرغبة الطلاب ، أو رغبة في معايشه القرآن والتماس بركاته وأنواره .
إلا أننا في تفسير أضواء البيان نجد أن الدافع إلى تأليفه دافع " دعوي " حيث يقدم الشنقيطي على تفسير القرآن وبيان أحكامه دعوة للمعرضين عن كتاب الله حتى يتمسكوا بكتاب ربهم ويعملوا به ويتركوا ما خالفه ، ولعل تواجد الشيخ في المسجد النبوي الشريف وتدرسه فيه وتمتعه بالجوار الكريم كان وراء هذه الوجهة الدعوية .

يقول الشنقيطي :

لما عرفنا إعراض أكثر المتسمين باسم المسلمين اليوم عن كتاب ربهم ونبذهم له وراء ظهورهم ، وعدم رغبتهم في وعده ، وعدم خوفهم من وعيده ، علمنا أن ذلك مما يعين على من أعطاه الله علما بكتابه أن يجعل همته في خدمته من

بيان معانيه وإظهار محاسنه وإزالة الإشكال عما أشكل منه ، وبيان أحكامه والدعوة إلى العمل به ، وترك ما يخالفه (١).

وصف عام لأضواء البيان

- ١- يعني الشنقيطي في هذا التفسير بإيضاح آيات القرآن من خلال القرآن نفسه ، ومن ثم فإن تفسيره لم يشمل كل آيات القرآن ، وإنما فقط الآيات التي يمكن تفسيرها - فيما يرى - من داخل القرآن .
- ٢- وعندما يعرض الشنقيطي لتفسير الآية فقد يفسر الآية كاملة أو يفسر جزءا منها ، أو يجزئ الآية إلى مقاطع كل مقطع منها يستدل على معناه من آيات القرآن ، كل ذلك يكون حسب إمكانية بيانه القرآن الكريم .
- ٣- وقد لا يقصد الشنقيطي إلى تفسير الآية المذكورة وإنما يقصد بيان أمر يتعلق بها فإذا تحدثت الآية عن شيء ما فإنه يجتهد في بيان سببه أو نتيجة أو صفته أو كميته أو غير ذلك مما يتعلق به ، كل ذلك من خلال القرآن الكريم .
- ٤- وعندما يوجه الشنقيطي عنايته إلى تفسير القرآن بالقرآن فإنه يقتصر - في الغالب - على التفسير القرآني للآيات ، ولا يلتفت كثيرا إلى الأقوال الأخرى في التفسير إلا إذا دعت إليها الضرورة .
- ٥ - إذا كانت الآية المفسرة تشتمل على حكم فقهي فإنه يعرض لهذا الحكم وما يتعلق به ، ويتوسع في ذلك توسعا ملحوظا قد يبعدنا كثيرا عن الطابع المتميز لهذا التفسير وهو بيان القرآن بالقرآن .
- ٦- للسنة دور في تفسير أضواء البيان خاصة فيما يتعلق بالأحكام ، حيث يذكرها الشنقيطي استدلالا واستشهادا على الأحكام الفقهية .
- ٧- قد يتعلق بالآية المفسرة قضايا أصولية أو لغوية أو عقدية فيعرج عليها الشنقيطي إتماما للفائدة وتحقيقا للبيان .

(١) أضواء البيان ص ٣ .

القسم الأول

صور التفسير القرآني في أضواء البيان

ذكر الشنقيطي في مقدمة التفسير مجموعة كبيرة من صور التفسير القرآني للقرآن، إلا أنني حاولت أن أجمع ما ذكره وما لم يذكره مما وجدناه في التفسير في خمس صور رئيسية يندرج تحتها جل ما ورد من تفسير القرآن بالقرآن في هذا التفسير ، وهذه الصور هي :

- ١- صور تتعلق بالتفسير والبيان
- ٢- صور تتعلق بإتمام المعنى
- ٣- صور تتعلق ببيان المجل
- ٤- التفسير الموضوعي
- ٥- صور تتعلق بأقوال العلماء

وإليك تفصيل هذا الإجمال.

أولاً: صور تتعلق بالتفسير والبيان

حيث يعمد الشنقيطي إلى ذكر الآية أو الآيات التي تشتمل على تفسير أو بيان للآية التي بصدد تفسيرها.

ففي تفسير قوله تعالى: {يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ} البقرة ٤٠

يقول الشنقيطي:

لم يبين هنا ما هذه النعمة التي أنعمها عليهم ، ولكنه بينه في آيات آخر كقوله : {وَوَلَلْنَا عَلَيْكُمُ الْعَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوى} البقرة ٥٧ وقوله : {وَإِذْ نَجَّيْنَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ} البقرة ٤٩ وقوله : {وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ . وَنُفَعِّلَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا يَحْذَرُونَ} القصص (٥-٦)

وقوله تعالى: {وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ}

لم يبين هنا ما عهده وما عهدهم ، ولكن بين ذلك في مواضع آخر كقوله :
{ وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ
وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ } (المائدة ١٢) فعهدهم هو المذكور في قوله : {لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ
الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا } وعهده هو المذكور
في قوله " لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ " (١)

وفي تفسير قوله تعالى : {وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ} (آل عمران ٤٦)

يقول الشنقيطي: لم يبين هنا ما كلمهم به في المهد ولكن بينه في سورة
مريم بقوله : {فَأَسَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا * قَالَ إِنِّي عَبْدُ
اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا * وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ
وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا * وَبِرَأٍ بِيَدِي وَلَمْ يُجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا * وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ
وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا} (مريم ٢٩ - ٣٣) (٢)

- ومن الصور المتعلقة ببيان المعنى ما يذكره الشنقيطي من الآيات
الكثيرة التي تؤكد معنى الآية وتوضحه وتجليه ، ولذلك تكثر في تفسيره
عبارة: " وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة .

كما في تفسير قوله تعالى : {خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ تَعَالَى عَمَّا
يُشْرِكُونَ} النحل ٣. يقول الشنقيطي:

بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه هو خالق السموات والأرض ، وأن
من يخلق هذه المخلوقات العظيمة ينتزه ويتعظم أن يعبد معه من لا يخلق شيئاً ،

(١) أضواء البيان ١/ ٦٧

(٢) أضواء البيان ١/ ٢٤٤

ولا يملك لنفسه شيئاً، فالآية تدل على أن من يبرز الخلائق من العدم إلى الوجود لا يصح أن يعبد معه من لا يقدر على شيء، ولهذا أتبع قوله: {خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ} بقوله {تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} .
ثم يقول :

وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة كقوله: {لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ} (البقرة ٢١) فدل على أن المعبود هو الخالق دون غيره، وقوله {أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ لَا يَخْلُقُونَ} النحل ١٧ وقوله {أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ} الرعد ١٦، وقوله {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا. الَّذِي لَهُ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا . وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا} (الفرقان ١-٣)، وقوله جل وعلا: {هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ} (لقمان ١١) وقوله: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ} (فاطر ٤٠)، وقوله: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٌ مِّنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} (الأحقاف ٤)، وقوله جل وعلا: {أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ} الأعراف ١٩١، خَلَقُوا، وقوله: {وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ * أَمْواتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ} النحل (٢٠-٢١). إلى غير ذلك من الآيات .

ثم يقول :

فهذه الآيات تبين أن يعبد هو من يخلق الخلق ويبرزهم من
العدم إلى الوجود ، أما غيره فهو مخلوق مربوب، محتاج إلى من يخلق ويدبر
شئونه . (١)

وفي قوله تعالى : { وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ
الشَّرُّ كَانَ يَؤُوسًا } (الإسراء ٨٣) .

يقول الشنقيطي : بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه إذا أنعم على
الإنسان بالصحة والعافية والرزق أعرض عن ذكر الله وطاعته ، ونأى بجانبه "
أي تباعد عن طاعة ربه ، فلم يمثل أمره ولم يجتنب نهيه .
ثم يقول :

وقد أوضح جل وعلا هذا المعنى في مواضع كثيرة من كتابه .

كقوله تعالى : { وَلَئِنِ أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَؤُوسٌ
كَفُورٌ * وَلَئِنِ أَذَقْنَاهُ نِعْمَاءَ بَعْدَ ضِرَاءٍ مَسَّهُ لَيَقُولُنَّ زَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ
فَخُورٌ } هود ٩-١٠

وقوله : { وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُو
دُعَاءٍ عَرِيضٍ } فصلت (٤٩-٥١) .

وقوله : { وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا أَدَّاهُمْ مِنْهُ
رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ } الروم ٣٣ ، . وقوله : { وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ
الضَّرُّ دَعَا لِحَبِيْبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ
مَسَّهُ } (يونس ١٢) وقوله : { وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا

خَوْلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَاداً لِّيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ} (الزمر ٨). إلى غير ذلك من الآيات .

ثم يقول الشنقيطي : وقد استثنى الله من هذه الصفات عباده المؤمنين في قوله في سورة هود : {إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ} (هود ١١) .^(١)

- وإذا استنبط الشنقيطي معنى تشير إليه الآية ويفهم من ألفاظها موافقة فإنه يذكر من القرآن ما يؤيد هذا المعنى المفهوم .

في تفسير قوله تعالى {وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقاً مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئاً وَلَا يَسْتَطِيعُونَ} النحل ٧٣، يقول الشنقيطي - بعد تفسير الآية -:

وفهم من الآية الكريمة أنه لا يصح أن يعبد إلا من يرزق الخلق، لأن أكلهم رزقه، وعبادتهم غيره كفر ظاهر لكل عاقل، وهذا المعنى المفهوم من هذه الآية الكريمة بينه جل وعلا في مواضع أخر كقوله {إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَآ يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقاً فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} العنكبوت ١٧، وقوله تعالى {أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَلْ لَجُوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ} الملك ٢، وقوله {وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقاً نَحْنُ نَرِزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى} طه ١٣٢، وقوله "هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ... الآية" فاطر ٣، إلى غير ذلك من الآيات^(٢)

وفي تفسير قوله تعالى : {نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى} (الكهف ١٣). يقول الشنقيطي: ويفهم من هذه الآية الكريمة

(١) أضواء البيان ٣/ ٥٦٨

(٢) أضواء البيان ٣/ ٢٩٤

أن من آمن بربه وأطاعه زاده به هدى لأن الطاعة سبب للمزيد من الهدى والإيمان ، وهذا المفهوم من هذه الآية الكريمة جاء مبيناً في مواضع آخر ، كقوله تعالى :
 {وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ} (محمد ١٧) ، وقوله {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ} (العنكبوت ٦٩) ، وقوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا} (الأنفال ٢٩) ، وقوله فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَزَدْتُهُمْ إيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ} (التوبة ١٢٤) وقوله تعالى {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إيمَانِهِمْ} (الفتح ٤) ، وقوله تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ} (الحديد ٢٨) ، إلى غير ذلك من الآيات (١)

- وعندما تدل الآية بمفهوم مخالفتها على معنى يستند إلى دليل قرآني فإن الشنقيطي يذكر من الآيات ما يؤيد هذا المعنى . في تفسير قوله تعالى : وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالً يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا} (النساء)
 يقول الشنقيطي: ويفهم من مفهوم مخالفة هذه الآية أن صلاة المؤمنين المخلصين ليست كذلك ، وهذا المفهوم صرح به تعالى في آيات كثيرة كقوله تعالى {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ} (المؤمنون ١-٢) ، وقوله : {وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ} (المؤمنون ٩) ، وقوله {يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ . رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ .. الآية} (النور ٣٦-٣٧) ، إلى غير ذلك من الآيات . (٢)

(١) نفسه ٣١/٤

(٢) أضواء البيان ٣٧٩/٢

وفي تفسير قوله تعالى - على لسان نفر من الجن - (يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ) { (الأحقاف ٣١) .

يقول الشنقيطي: مفهوم مخالفتها _ المعروف بدليل الخطاب _ أنه من لا يجب داعي الله من الجن ولم يؤمن به لم يغفر له، ولم يجره من عذابه ويدخله النار، وهذا المفهوم جاء مصرحاً به في آيات أخر كقوله تعالى : {وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ} (هود ١١٩) وقوله تعالى : {وَلَكِنَّ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ} (السجدة ١٣)، وقوله تعالى : {قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ فِي النَّارِ} (الأعراف ٣٨)، وقوله تعالى : {فَكُبْكِبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ} (الشعراء ٩٤-٩٥) . إلى غير ذلك من الآيات^(١)

ثانياً: صور تتعلق بإتمام المعنى

وهذا الوجه _ إتمام المعنى _ قد حظي بجل عناية الشنقيطي، فهو - في الغالب - يذكر معنى الآية ثم يجتهد في ذكر الآيات التي تتم هذا المعنى ، من حيث السبب أو النتيجة أو الحكمة أو الوصف أو الكيفية أو غير ذلك مما يكمل به المعنى المذكور في الآية المفسرة ، ولذلك فإننا يمكننا بيان وجوه إتمام المعنى في تفسير الشنقيطي فيما يلي :

١ - السبب

فعندما نتحدث الآية عن أمر ما يبحث في القرآن عن الآية أو الآيات التي تتحدث عن سببه .

في تفسير قوله تعالى - في بني إسرائيل - (ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ ... الآية) { (البقرة ٧٤) .

(١) نفسه ٤٠١/٧

يقول الشنقيطي: لم يبين هنا سبب قسوة قلوبهم ، ولكنه أشار إلى ذلك في مواضع أخر كقوله { فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَانَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً } (المائدة ١٣) ، وقوله { فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ } (الحديد ١٦) .^(١) وفي تفسر قوله تعالى { حَتَّىٰ إِذَا اذْأَرَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ } (الأعراف ٣٨) .

يقول الشنقيطي: لم يبين هنا السبب الذي مكنهم من إضلالهم ، ولكنه بينه في موضع آخر، وهو كونهم سادتهم وكبراءهم ومعلوم أن الأتباع يطيعون السادة الأمرء فيما يأمرونهم به، وهو قوله تعالى { وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا . رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ } (الأحزاب ٦٧-٦٨) ، وبسط ذلك في سورة "سبأ" بقوله { وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلُ يَقُولُ الَّذِينَ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَننَّم لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُننَّم مُجْرِمِينَ . وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَن نَّكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا .. } (الآيات) (سبأ ٣١-٣٢) .^(٢)

٢) النتيجة

فكما يذكر الشنقيطي سبب الأمر المذكور في الآية فإنه أيضا يجتهد في بيان نتيجته مستعينا بآيات القرآن الكريم ففي تفسير قوله تعالى { وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ } (البقرة ٤٥)

(١) أضواء البيان ٦٨/١

(٢) أضواء البيان ١٢٦٨/٢

يقول الشنقيطي

الاستعانة بالصبر على أمور الدنيا والآخرة لا إشكال فيها ، وأما نتيجة الاستعانة بالصلاة فقد أشار لها تعالى في آيات من كتابه ، فذكر أن من نتائج الاستعانة بها :

النهي عما يليق وذلك في قوله { إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ } (العنكبوت ٤٥) ، وأنها تجلب الرزق وذلك في قوله { وَأُمِرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى } (طه ١٣٢) ولذا كان صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر بادر إلى الصلاة ، وإيضاح ذلك: أن العبد إذا قام بين يدي ربه يناجيه ويتلو كتابه هان عليه كل ما في الدنيا رغبة فيما عند الله ورهبة منه فيتباعد عن كل ما لا يرضى الله فيرزقه الله ويهديه .^(١)

وفي تفسير قوله تعالى : { وَلَا تَتَّبِعُوا خُطْوَاتِ الشَّيْطَانِ } (البقرة ١٦٨) . يقول الشنقيطي : لم يذكر ما يترتب على اتباع خطواته من الضرر ، ولكنه أشار إلى ذلك في سورة النور بقوله { وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطْوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ } النور ٢١^(٢)

(١) الحكمة

ومما يكتمل به معنى الآية الحديث عن حكمة الأمر المذكورة فيها ، ففي قوله تعالى { فَلَمَّا أَحَسَّ عَيْسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ .. الآية } (آل عمران ٥٢) .

(١) نفسه ١/٦٤

(٢) أضواء البيان ١/٧٧

يقول الشفقيطي: لم يبين هنا الحكمة من ذكر قصة الحواريين مع عيسى ، ولكنه بين في سورة الصف أن حكمة ذكر قصتهم هي أن تتأسى بهم أمة محمد صلى الله عليه وسلم في نصره الله ودينه ، وذلك في قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ الآية } (الصف ١٤) .^(١)

وإذا ذكرت الآية حكمة شي مذكور فيها ، ولهذا الشيء حكم أخرى في مواضع أخر من القرآن الكريم ، فإن الشفقيطي يبين هذه الحكم الأخرى الواردة في آيات القرآن الكريم والآيات الدالة عليها ، وقد ذكر ذلك الشفقيطي في مقدمة التفسير حيث يقول : ومن أنواع البيان المذكورة فيه - أي القرآن - أن يكون الله خلق شيئاً لحكم متعددة فيذكر بعضها في موضع فإننا نبين البقية المذكورة في المواضع الأخرى.^(٢)

في تفسير قوله تعالى : { وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبُرِّ وَالْبَحْرِ الآية } (الأنعام ٩٧) .
يقول الشفقيطي:

ظاهر هذه الآية الكريمة أن حكمة خلق النجوم هي الاهتداء بها فقط كقوله: { وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ } (النحل ١٦) ، ولكنه تعالى بين في غير هذا الموضوع أن لها حكمتين أخريين غير الاهتداء بها وهما تزيين السماء الدنيا ورجم الشياطين بها كقوله { وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رَجُومًا لِلشَّيَاطِينِ { (الملك ٥) ، وقوله { إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكُوكَبِ . وحفظاً من كل شيطان

(١) نفسه ١/٢٤٥

(٢) نفسه ١/٢١

مارد لَمَّا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَيَقَذِفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ * دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ
وَاصِبٌ * إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَائِبٌ (الصفافات ٦-١٠) .
وقوله {وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ {
(فصلت ١٢)(١)}

وفي تفسير قوله تعالى : {وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ} (الذاريات ٥٥)
يقول الشنقيطي: تضمنت واحدة من حكم التذكير وهو رجاء انتفاع المذكر
به ، لأنه تعالى قال هنا "فَذَكَرْ" ورتب عليها قوله : { فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ }
ثم يقول :

ومن حكم ذلك أيضا خروج المذكر من عهده التكليف بالأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر وقد جمع الله هاتين الحكمتين في قوله (قَالُوا مَعذِرَةٌ إِيَّايَ رَبُّكُمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَنْقُونَ } (الأعراف ١٦٤) .

ومن حكم ذلك أيضا النيابة عن الرسل في إقامة حجة الله على خلقه في
أرضه لأن الله تعالى يقول {رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِنَاسٍ لِيَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ
بَعْدَ الرُّسُلِ} (النساء ١٦٥) .

وقد بين هذه الحجة في آخر طه في قوله {وَلَوْ أَنَا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ
لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْ مَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ ... الآية } (طه ١٣٤) . (٢)

٤- الكيفية

ومما يتعلق كذلك بإتمام المعنى الحديث عن كيفية وقوع الأمر المذكور في الآية
ففي قوله تعالى {وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ ... الآية} البقرة ٥٠
يقول الشنقيطي : لم يبين كيفية فرق البحر بهم ، ولكنه بين ذلك في مواضع آخر ،

(١) أضواء البيان ١٨٣/٢

(٢) أضواء البيان ٦٧٠/٧-٦٧١

كقوله تعالى {فَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ اضْرِبِ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ} الشعراء ٦٣

وقوله {وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا} طه ٧٧ (١)

وفي قوله تعالى {هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِّنْ نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرًّا وَمُسْتَوْدَعًا} الأنعام ٩٨ يقول الشنقيطي: لم يبين كيفية إنشائهم من نفس واحدة، ولكنه بين في مواضع أخر كيفية أنه خلق من تلك النفس الواحدة التي هي آدم وزوجه حواء، وبث منهما رجالا كثيرا ونساء كقوله {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً} النساء ١، وقوله {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا} الأعراف ١٨٩ (٢)

٥- الأوصاف

ويكتمل المعنى كذلك بذكر أوصاف ما تتحدث عنه الآية، كما في قوله تعالى {وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ} (البقرة ٢٥) .

يقول الشنقيطي: لم يبين هنا صفات تلك الأزواج، ولكنه بين صفاتهن الجميلة في آيات أخر كقوله {وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ} (الصفات ٤٨)، وقوله: {كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ} (الرحمن ٥٨)، وقوله: {وَخُورٌ عِينٌ * كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ} (الواقعة ٢٢ - ٢٣)، وقوله: {وَكَوَاعِبٌ أَثْرَابًا} (النبا ٣٣) إلى غير ذلك من الآيات المبينة لجميل صفاتهن. (٣)

وكذلك في قوله تعالى {وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا} (النساء ٥٧)

(١) نفسه ٦٥/١

(٢) نفسه ١٨٣/٢-١٨٤

(٣) أضواء البيان ٤٧/١

يقول الشنقيطي: وصف في هذه الآية الكريمة ظل الجنة بأنه ظليل، ووصفه في آية أخرى بأنه دائم وهو قوله { أَكُلُّهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا } (الرعد ٣٥) ، ووصفه في آية أخرى بأنه ممدود وهي قوله : { وَظِلٌّ مَّمْدُودٌ } (الواقعة ٣٠) وبين في موضع آخر أنها ظلال متعددة وهي قوله : { إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ } (المرسلات ٤١) .^(١)

٦- الأنواع والأقسام

ومن مكملات المعنى أيضا الحديث عن أقسام الشيء وأنواعه كما في قوله تعالى { وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ } (البقرة ٢٥)

يقول الشنقيطي: لم يبين هنا أنواع هذه الأنهار ، ولكن بين ذلك في قوله تعالى : { فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى ... الآية } (محمد ١٥) .^(٢)

وفي قوله تعالى { وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ } (آل عمران ١٤) .

يقول الشنقيطي: لم يبين هنا كم يدخل تحت لفظ الأنعام من الأصناف ، ولكنه قد بين في مواضع أخر أنها ثمانية أصناف هي : الجمل والناقة والثور والبقرة والكبش والنعجة والتمسك والعنز ، كقوله تعالى { وَ مِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَ فَرَسًا } (الأنعام ١٤٢) ثم بين الأنعام بقوله : { ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ { (الأنعام ١٤٣) يعني التيس ، والنعز إلى قوله : { وَ مِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ } (الأنعام ١٤٤) ، يعني الجمل والناقة ، { وَ مِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ } (الأنعام ١٤٤) يعني الثور والبقرة ، وهذه الثمانية هي المرادة بقوله :

(١) نفسه ١/٢٩٢

(٢) نفسه ١/٤٧.

{وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ} (الزمر ٦) وهي المشار إليها بقوله {فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا} (الشورى ١١). (١)

٧- الامتثال أو عدم الامتثال

فقد تشمل الآية على أمر أو نهي إلا أنها لم تبين هل حصل الامتثال بها أم لا ، وتجب على ذلك آيات أخرى .

والمثال على الأمر :في قوله تعالى {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ} (البقرة ١٣٦) .

يقول الشنقيطي: أمر الله النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين في هذه الآية أن يؤمنوا بما أوتيته جميع النبيين وأن لا يفرقوا بين أحد منهم حيث قال { آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا } إلى قوله { وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ } .

ولم يذكر هنا هل فعلوا ذلك أم لا ؟ ، ولم يذكر جزاءهم إذا فعلوه ، ولكنه بين كل ذلك في غير هذا الموضع ، فصرح بأنهم امتثلوا الأمر بقوله {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ} (البقرة ٢٨٥) ، وذكر جزاءهم على ذلك بقوله : {وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا} (النساء ١٥٢). (٢)

والمثال للنهي في قوله تعالى - في بني إسرائيل - { وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا

فِي السَّبْتِ } (النساء ١٥٤)

(١) أضواء البيان ١/٢٤٣

(٢) أضواء البيان ١/٧٤

يقول الشنقيطي : لم يبين هنا هل امتثلوا هذا الأمر فتركوا العدوان في السبت أولاً، ولكنه في مواضع آخر أنهم لم يتمثلوا وأنهم اعتدوا في السبت كقوله تعالى {وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ} (البقرة ٦٥) ، وقوله : {وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاصِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ} (الأعراف ١٦٣) .^(١)

٨- إجابة الدعاء

ومما يتم به المعنى الحديث عن إجابة الدعاء المذكور في الآية هل أجيب أم لا ؟ كما في قوله تعالى : { رَبَّنَا لَا تَوَاقِدْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا } (البقرة ٢٨٦) يقول الشنقيطي : لم يبين هنا هل أجاب دعائهم أم لا ؟ وأشار إلى أنه أجابه بقوله في "الخطأ" { وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ } (الأحزاب ٥) ، وأشار إلى أنه أجابه في النسيان بقوله: {وَأِمَّا يُنَسِّبَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ} (الأنعام ٦٨) فإنه ظاهر في أنه قبل الذكرى لا إثم عليه في ذلك ولا يقدح في هذا أن آية {وَأِمَّا يُنَسِّبَنَّكَ الشَّيْطَانُ} مكية ، وآية { رَبَّنَا لَا تَوَاقِدْنَا إِن نَّسِينَا } مدنية إذ لا مانع من بيان المدني بالمكي كعكسه ، وقد ثبت في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ { رَبَّنَا لَا تَوَاقِدْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا } قال الله تعالى نعم^(٢)

وكذلك في قوله تعالى - في بقية الآية - { رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا } (البقرة ٢٨٦) .

يقول الشنقيطي : لم يبين هنا هل أجاب دعاءهم أم لا ؟ وبين أنه أجاب دعاءهم هذا في موضع آخر كقوله { وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ } (الأعراف ١٥٧) ، وقوله : {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا} (البقرة ٢٨٦) ،

(١) نفسه ٣٧٩/١

(٢) أضواء البيان ٢٣٢/١، والحديث في صحيح مسلم كتاب الإيمان ٣٦/١ رقم ١٢٥

وقوله (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) الحج ٧٨، وقوله: { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ
الْيُسْرَ } البقرة ١٨٥) إلى غير ذلك من الآيات . (١)

ثالثاً: صور تتعلق ببيان الجمل

المجمل ما لم تتضح دلالاته (٢) ، فهو لفظ خفي في ذاته خفاء جعل
المراد منه لا يدرك إلا ببيان (٣) ، إذ يحتمل معنيين أو أكثر من غير ترجيح
لواحد منهما أو منها على غيره (٤) .

ومن أسباب الإجمال التي ذكرها الشنقيطي :

١- الاشتراك في المعنى

والاشتراك قد يكون في اسم أو فعل أو حرف .

ومثال الاشتراك في الاسم :

قوله تعالى : { وَلَيَطُوَّوْا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ } (الحج ٢٩) ، فقوله "العتيق"
يطلق على معان كثيرة كالقديم والكريم والمعنى من الجبارة ، إلا أن آيات
القرآن تدل على أن المقصود بها أولها .

يقول الشنقيطي : في المراد بالعتيق هنا للعلماء ثلاثة أقوال :

الأول : أن المراد به القديم لأنه أقدم مواضع التعبد

الثاني : أن الله أعتقه من الجبارة

الثالث : أن المراد بالعتق فيه الكرم . وإذا علمت ذلك فاعلم أنه قد دلت آية

من كتاب الله على أن العتيق في الآية بمعنى : القديم الأول وهي قوله تعالى : { إِنَّ

(١) أضواء البيان ١/ ٢٣٢

(٢) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٢/ ٦٩٣

(٣) تفسير النصوص محمد أديب صالح ١/ ٢٧٧

(٤) أضواء البيان ١/ ٤٣

أَوَّلَ بَيِّنَةٍ وَضَعِ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَيْكَةِ مُبَارَكًا } (آل عمران ٩٦) مع أن المعنيين الآخرين كلاهما حق ، ولكن القرآن دل على ما ذكرنا ، وخير ما يفسر به القرآن القرآن (١).

ومثال الاشتراك في الفعل :

قوله تعالى : { ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ } (الأنعام ١) ، فقوله "يعدلون" مشترك بين قولهم عدل بمعنى مال وصد ، وبين قولهم عدل به غيره إذا سواه به ، والوجه الثاني هو ما دلت عليه آيات القرآن .

يقول الشنقيطي : في قوله تعالى " يعدلون " وجهان للعلماء :

أحدهما : أنه من العدل عن الشيء بمعنى الانحراف والميل عنه ، وعلى هذا فقوله : "ربهم" متعلق بقوله "كفروا" ، وعليه فالمعنى : إن الذين كفروا بربهم يميلون وينحرفون عن طريق الحق إلى الكفر والضلال

والثاني : أن الباء متعلقة ب" يَعْدِلُونَ " ومعنى يعدلون يجعلون له نظيرا في

العبادة من قول العرب : عدلت فلانا بفلان إذا جعلته له نظيرا وعديلا ..

ثم يقول : وهذا الوجه الأخير يدل له القرآن كقوله تعالى عن الكفار الذين عدلوا به غيره {ثَالِقَةُ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ . إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ} (الشعراء ٩٧-٩٨) ، وقوله تعالى {وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ} (البقرة ١٦٥) ، وأشار تعالى في آيات كثيرة إلى أن الكفار ساووا بين المخلوق والخالق

-فبجهم الله تعالى - كقوله { أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ

عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ } (الرعد ١٦) ، وقوله { أَفَمَن

يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ } (النحل ١٧) إلى غير ذلك من الآيات. (١)

ومثال الاشتراك في الحرف :

قوله تعالى: {خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً} البقرة ٧

فالواو في قوله: " وَعَلَى سَمْعِهِمْ " وقوله : " وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ " تحتل

العطف على ما قبلها كما تحتل الاستئناف إلا أن القرآن دل على أن قوله " وَعَلَى

سَمْعِهِمْ " معطوف على ما قبله ، وقوله " وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ " استئناف .

يقول الشنقيطي: لا يخفى أن الواو في قوله "وعلى سمعهم وعلى

أبصارهم" محتملة في الحرفين أن تكون عاطفة على ما قبلها وأن تكون استئنافية ،

ولم يبين ذلك هنا ، ولكنه بين في موضع آخر أن قوله " وعلى سمعهم " معطوف

على قوله "وعلى قلوبهم" ، وأن قوله "وعلى أبصارهم" استئناف ، والجار والمجرور

خبر المبتدأ الذي هو غشاوة ، وسوغ الابتداء بالكرة فيه اعتمادها على الجار

والمجرور قبلها، ولذلك يجب تقديم هذا الخبر .. فتحصل أن الختم على القلوب

والأسماع وأن الغشاوة على الأبصار ، وذلك في قوله تعالى {أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ

هُوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ

غِشَاوَةً.. الآية} الجاثية ٢٣ (٢)

٢- الإبهام وعدم تحديد المراد من اللفظة القرآنية

- وقد يكون الإبهام في اسم جنس مفردا كان أو جمعا ومثال الإبهام في

اسم جنس مفرد:

قوله تعالى (وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا

صَبَرُوا) الأعراف ١٣٧ ، فإبهام كلمة " الحسنى " هنا بينه قوله تعالى في سورة

(١) أضواء البيان ٢/١٦١-١٦٢

(٢) أضواء البيان ١/٤٠

القصص {وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أُمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنَمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا يَحْذَرُونَ} القصص ٥-٦ (١)

ومثال الإبهام في اسم جنس مجموع :

قوله تعالى {فَتَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ} البقرة ٣٧، فالكلمات المبهمة بينها قوله في سورة الأعراف {قَالَ رَبُّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} الأعراف ٢٣ (٢)

- وقد يكون في اسم جمع، كما في قوله تعالى (كَمْ تَرَكَوْا مِنْ جَنَاتٍ وَعُيُونٍ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ وَنِعْمَةً كَانُوا فِيهَا فَكَهِنُوا} الدخان ٢٥-٢٨

فقوله "قوما" اسم جمع قد أبهمه هنا، ولكنه بين في سورة الشعراء أن المراد بالقوم بنو إسرائيل، وذلك في قوله تعالى {فَأَخْرَجْنَاهُمْ مِّنْ جَنَاتٍ وَعُيُونٍ وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ} الشعراء ٥٧-٥٩ (٣)

- وقد يكون الإبهام في الاسم الموصول، كما في قوله تعالى "صراط الذين أنعمت عليهم" (الفاتحة ٦)، فلم يبين هنا من هؤلاء الذين أنعم عليهم، وبين ذلك في موضع آخر بقوله {وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا} النساء ٦٩ (٤)

- وقد يكون الإبهام في معنى الحرف، كما في قوله تعالى "ومما رزقاهم

ينفقون" البقرة ٣

(١) نفسه ٢٩٧/٢

(٢) أضواء البيان ٦٣/١

(٣) نفسه ٣٢٤/٧، وانظر مقدمة التفسير ٨/١

(٤) نفسه ٣٥/١

فقد عبر سبحانه في هذه الآية الكريمة بـ"من" التبعية الدالة على أنه ينفق لوجه الله بعض ماله لا كله ، ولم يبين هنا القدر الذي ينبغي إنفاقه، والذي ينبغي إمساكه، ولكنه بين في مواضع أخر أن القدر الذي ينبغي إنفاقه هو الزائد على الحاجة وسد الخلة التي لابد منها وذلك كقوله "ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو" (البقرة ٢١٩)، والمراد بالعفو: الزائد على قدر الحاجة التي لابد منها على أصح التفسيرات^(١)

٣- الاحتمال في مفسر الضمير

فقد يكون في الآية ضمير يحتمل عوده إلى أكثر من مذكور، كما في قوله تعالى "وإنه على ذلك لشهيد" (العاديات ٧)، فإن الضمير يحتمل أن يكون عائداً إلى الإنسان، ويحتمل أن يكون عائداً إلى رب الإنسان المذكور في قوله تعالى "إن الإنسان لربه لكنود" (العاديات ٦)، ولكن النظم الكريم يدل على عوده إلى الإنسان، وإن كان هو الأول في اللفظ بدليل قوله بعده "وإنه لحب الخير لشديد" (آية ٨)، فإنه الإنسان بلا نزاع^(٢)

(١) نفسه ٣٨/١

(٢) مقدمة التفسير ٩/١، وانظر دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب للشنقيطي ص ٣٧٧

رابعاً: التفسير الموضوعي

ومن صور التفسير القرآني للقرآن عند الشنقيطي التفسير الموضوعي وهو "جمع الآيات المتفرقة في سور القرآن التي تتحدث عن قضية أو موضوع واحد، وتفسيرها حسب المقاصد القرآنية" (١)

والشنقيطي - في أحيان غير قليلة - يعمد إلى جمع واستقراء للآيات المتعلقة بموضوع الآية التي هو بصدد تفسيرها، ونذكر لذلك هذين المثالين:
في قوله تعالى {اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ... الآية} (البقرة ٢٥٧)

يقول الشنقيطي: صرح في هذه الآية الكريمة بأن الله ولي المؤمنين وصرح في آية أخرى بأنه وليهم وأن رسول الله ﷺ وليهم وأن بعضهم أولياء بعض، وذلك في قوله تعالى {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا} (المائدة ٥٥)
وقال {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} (التوبة ٧١) .

وصرح في موضع آخر بخصوص هذه الولاية للمسلمين دون الكافرين وهو قوله تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ} (محمد ١١).

وصرح في موضع آخر بأنه نبيه صلى الله عليه وسلم أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو قوله: {النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ} (الأحزاب ٦) .

(١) راجع تعريف التفسير الموضوعي في: مباحث التفسير الموضوعي د/ مصطفى مسلمص ١٦، ودراسات في التفسير الموضوعي لعواض زاهر الألمعي ص ٧، وبحوث في أصول التفسير ومناهجه د/ فهد الرومي ص ٦٢ .

وبين في آية البقرة هذه ثمرة ولايته تعالى للمؤمنين ، وهي إخراجهم لهم من الظلمات إلى النور بقوله تعالى : {اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ} (البقرة ٢٥٧) .

وبين في موضع آخر أن ثمرة ولايته إذهاب الخوف والحزن عن أوليائه وبين أن ولايتهم له تعالى بإيمانهم وتقواهم وذلك في قوله تعالى : {أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ} (يونس ٦٢-٦٣) .
وصرح في موضع آخر أن تعالى ولي نبيه ﷺ وأنه أيضا يتولى الصالحين ، وهو قوله تعالى : {إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ} (الأعراف ١٩٦) (١).

وكذلك في قوله تعالى : {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا} (النساء ٤٨)
حيث يجمع الشنقيطي الآيات التي تدور حول موضوع الآية فيقول:
ذكر في هذه الآية الكريمة أنه تعالى لا يغفر الإشراك به ، وأنه يغفر غير ذلك لمن يشاء ، وأن من أشرك به فقد افترى إثما عظيما .

وذكر في مواضع آخر أن محل كونه لا يغفر الإشراك به إذا لم يتسبب المشرك من ذلك ، فإن تاب غفر له كقوله {إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا} الفرقان ٧٠، فإن الاستثناء راجع لقوله {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ} الفرقان ٦٨، وما عطف عليه، لأن معنى الكل جمع في قوله " وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا } الفرقان ٦٨ ، وقوله {قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ} الأنفال ٣٨.

(١) أضواء البيان ١/١٩٨-١٩٩

وذكر في موضع آخر أن من أشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً عن الحق، وهو قوله في هذه السورة الكريمة أيضاً {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا} النساء ١١٦.

وصرح بأن من أشرك بالله فالجنة عليه حرام ومأواه النار بقوله "إنه من يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ" المائدة ٧٢، وقوله {وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ} الأعراف ٥٠.

وذكر في موضع آخر أن المشرك لا يرجى له خلاص وهو قوله "وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ" الحج ٣١.

وصرح في موضع آخر أن الإشراك ظلم عظيم بقوله عن لقمان مقرراً له "إن الشرك لظلم عظيم" لقمان ١٣.

وذكر في موضع آخر أن الأمن التام والاهتداء إنما هو لمن لم يلبس إيمانه بشرك وهو قوله {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ} الأنعام ٨٢، وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أن معنى بظلم بشرك^(١).

خامساً: صور تتعلق بأقوال العلماء

إذا كان الشنقيطي يوجه كل عنايته إلى التفسير القرآني لآيات القرآن، ثم نجده يعنى بذكر أقوال العلماء، فلا بد وأن يكون لهذه الأقوال علاقة بالتفسير القرآني، ومن ثم فإنه يمكننا أن نوضح عناية الشنقيطي بأراء وأقوال العلماء فيما يلي :

(١) أضواء البيان ١/٢٩٠، والحديث الذي أشار إليه قد ورد في الصحيحين، صحيح البخاري

كتاب بدء الوحي ١/٣٢ رقم ٢١ وصحيح مسلم كتاب الإيمان ١/١٢٤ رقم ١١٤

١- قد يقتصر الشنقيطي على الرأي الذي يؤيده الدليل القرآني مبينا ظهوره وقوته، ففي تفسير قوله تعالى {بَلِ ادَّارِكْ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ} النمل ٦٦.

يقول الشنقيطي :

أظهر أقوال أهل العلم عندي في هذه الآية الكريمة أن المعنى : "بل ادرك علمهم أي تكامل علمهم في الآخرة حين يعاينونها ، أي يعلمون في الآخرة علما كاملا ما كانوا يجهلونه في الدنيا ، وقوله "بل هم في شك منها بل هم منها عمون أي في دار الدنيا ، فهذا الذي كانوا يشكون فيه في دار الدنيا ، ويعمون عنه مما جاءتهم به الرسل ، يعلمونه في الآخرة علما كاملا لا يخالجه شك عند معاينتهم لما كانوا ينكرونه من البعث والجزاء .

ثم يقول الشنقيطي :

وإنما اخترنا هذا القول دون غيره من أقوال المفسرين في الآية لأن القرآن دل عليه دلالة واضحة في آيات متعددة كقوله تعالى {أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا لَكِنِ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ} مريم ٣٨ فقوله أسمع بهم وأبصر يوم يأتوننا "بمعنى ما أسمعهم وما أبصرهم عن الحق الذي كانوا ينكرونه .. وهذا يوضح معنى قوله "بل ادرك علمهم في الآخرة" وقوله "لكن الظالمون اليوم في ضلال مبين" يوضح معنى قوله "بل هم في شك منها بل هم منها عمون" لأن ضلالهم المبين اليوم : أي في دار الدنيا هو شكهم في الآخرة وعماهم عنها ثم يؤكد الشنقيطي على هذا المعنى بآيات أخرى من القرآن كقوله تعالى فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ} ق ٢٢، وقوله تعالى {وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ} السجدة ١٢

وقوله تعالى {وَعَرِضْوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا لَقَدْ جِئْتُمونا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعَمْتُمْ
أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا} {الكهف ٤٨} (١)

وفي تفسير قوله تعالى {الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ
رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ} {النجم ٣٢}

يقول الشنقيطي: وأظهر الأقوال في قوله "إلا اللمم" أن المراد باللمم صغائر
الذنوب ومن أوضح الآيات القرآنية في ذلك قوله تعالى {إِن تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُتْهَوْنَ
عَنْها} {النساء ٣١}، فدللت على أن اجتناب الكبائر سبب لغفران الصغائر، وخير ما يفسر
به القرآن القرآن (٢)

٢- وقد يذكر الشنقيطي قولين - أو أكثر أحيانا - يشهد لهما القرآن من غير
ترجيح بينهما وهذا هو غالب صنيعة مع أقوال العلماء، فإذا كانت الأقوال يؤيدها
الدليل القرآني فلا غضاضة في ذكرها جميعا حتى ولو كان بعضها بعيدا عن ظاهر
الآية، كما سيأتي في تعليق الشنقيطي على بعض الأقوال

ونذكر هنا هذه الأمثلة، ونحيل بعدها إلى مواضع أخرى من التفسير

ففي تفسير قوله تعالى " وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا " {الإسراء ٨

يقول الشنقيطي :

في قوله "حصيرا" وجهان من التفسير معروفان عند العلماء كل منهما يشهد
لمعناه قرآن، وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن الآية قد يكون فيها
وجهان أو أوجه، وكلها صحيح ويشهد له قرآن فنورد جميع ذلك لأنه كله حق

(١) أضواء البيان ٦/٤١٣-٤١٤

(٢) نفسه ٧/١٩٦

الأول: أن الحصير المحبس والسجن من الحصر وهو الحبس .. وهذا الوجه يدل له قوله تعالى {وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا} الفرقان ٣١ ونحو ذلك من الآيات

الوجه الثاني: أن معنى "حصيرا" أي فراشا ومهادا من الحصير الذي يفرش .. ويدل لهذا الوجه قوله تعالى {لَهُمْ مِّنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ} الأعراف ٤١^(١)

وفي تفسير قوله تعالى {مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى} طه ٢ يقول الشنقيطي: في قوله تعالى "لتشقى" وجهان من التفسير، وكلاهما يشهد له قرآن :

الأول: أن المعنى لتتعب التعب الشديد بفرط تأسفك عليهم وعلى كفرهم وتحسرك على أن يؤمنوا، وهذا الوجه جاءت بنحوه آيات كثيرة كقوله تعالى "فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ" فاطر ٨ وقوله تعالى {فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا} الكهف ٦، وقوله تعالى {لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ} الشعراء ٣، والآيات بمثل ذلك كثيرة .

الوجه الثاني: أنه صلى الله عليه وسلم صلى بالليل حتى تورمت قدماه فأنزل الله {مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى} أي تنهك نفسك بالعبادة وتذيقها المشقة الفادحة، وما بعثناك إلا بالحنيفية السمحة، وهذا الوجه تدل له ظواهر آيات من كتاب الله كقوله {وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} الحج ٧٨ وقوله {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ} البقرة ١٨٥ والعبارة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(٢)

وفي تفسير قوله تعالى {فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ} الأعراف ١٠١ يذكر الشنقيطي جملة من الأقوال ودلالة القرآن عليها

(١) أضواء البيان ٢/٢١٧-٢١٨

(٢) أضواء البيان ٤/٤٣٣-٤٣٤

منها: أن المعنى: فما كانوا ليؤمنوا بما سبق في علم الله يوم أخذ الميثاق أنهم يكذبون به ولم يؤمنوا به لاستحالاته التغير فيما سبق به العلم الأزلي، ويدل لهذا المعنى آيات كثيرة لقوله {إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ} [يونس ٩٦]، وقوله " تَغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ } [يونس ١٠١]

ومنها: أن المعنى أنهم لو ردوا إلى الدنيا مرة أخرى لكفروا أيضا، فما كانوا ليؤمنوا في الرد إلى الدنيا بما كذبوا من قبل، أي في المرة الأولى ويدل لهذا الوجه قوله تعالى وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ {الأنعام ٢٨}

ويصف الشنقيطي هذا الوجه بأنه بعيد عن ظاهر الآية

ومنها: أن المعنى فما كانوا ليؤمنوا بما جاءتهم به الرسل بسبب تكذيبهم بالحق أول ما ورد عليهم، ويصف الشنقيطي هذا الوجه بأنه اقرب الأقوال إلى ظاهر الآية، لأن شؤم المبادرة إلى تكذيب الرسل سبب للطبع على القلوب والإبعاد عن الهدى، ومن الآيات التي تدل على هذا الوجه قوله تعالى " طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ {النساء، ١٥٥} وَقَوْلِهِ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ {الصف ٥} وَقَوْلِهِ {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ} {المنافقون ٣} إلى غير ذلك من الآيات

وعندما ينتهي الشنقيطي من ذكر الأقوال يعقب بعبارة التي يكررها كثيرا في تفسيره "وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن الآية قد يكون فيها أوجه من التفسير كلها يشهد له قرآن، وكلها حق فنذكرها جميعا والعلم عند الله تعالى^(١)

٣- وعندما يرجح الشنقيطي -أحيانا - رأيا على آخر فإنه يستند في ترجيحه إلى النص القرآني، ففي تفسير قوله تعالى وَكَلَّبُوهُمْ بِأَسِطٍ نَرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ {الكهف ١٨} يقول الشنقيطي: اختلفت عبارات المفسرين في المراد بالوصيد، فقيل: الوصيد هو فناء البيت .

(١) أضواء البيان ٢/٢٩٤

وقيل: الوصيد الباب

وقيل: الوصيد العتبة

وقيل: الوصيد الصعيد

ثم يعقب بقوله: والذي يشهد له القرآن أن الوصيد هو الباب لأن الله يقول
{إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّوَصَّدَةٌ} الهمزة ٨، أي مغلقة مطبقة، وذلك بإغلاق كل وصيد وهو
الباب من أبوابها^(١).

وكذلك في قوله تعالى "فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا
أَزْكَىٰ طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ} {الكهف ١٩
يقول الشنقيطي: في قوله "أزكى" قولان للعلماء:
أحدهما: أن المراد بكونه "أزكى" أطيب لكونه حلالا ليس فيه حرام ولا
شبهة.

والثاني: أن المراد بكونه "أزكى" أكثر، كقولهم "زكا الزرع إذا كثر".
ثم يعقب الشنقيطي بقوله: والقول الأول هو الذي يدل له القرآن، لأن أكل
الحلال والعمل الصالح أمر الله به المؤمنين كما أمر به المرسلين، قال {يَا أَيُّهَا
الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا} {المؤمنون ٥١}، وقال {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا
مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ} {البقرة ١٧٢}.^(٢)

(١) أضواء البيان ٤/٤٦

(٢) نفسه ٤/٤٩

التعليق

أحسن الشنقيطي صنعا عندما سمى تفسيره "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن"، فلم يقل "في تفسير القرآن بالقرآن" لأن الشنقيطي لم يقف عند مجرد تفسير الآية بالآية، وإنما يحاول بيان كل ما يتعلق بموضوع الآية، فإذا ما تحدثت الآية عن أمر ما فإنه -كما رأينا- يجتهد مستعينا بالقرآن في الحديث عن سبب ذلك الأمر أو نتيجه أو كفيته أو أنواعه وأوصافه أو غير ذلك مما يمكن أن يتعلق بهذا الأمر ويفسر بآيات القرآن .

ومن ثم فإن ما فعله الشنقيطي في تفسيره اجتهاد شخصي في بيان القرآن الكريم بآيات القرآن، فهو يفسر القرآن بالقرآن ويوضح معانيه مرتبطة بعضها البعض، ويكمل بعضها بعضا، ويأتي ذلك من وجهة نظره الشخصية .

أقول ذلك لأننا لو أعدنا النظر في آيات القرآن التي تركها الشنقيطي أو ترك تفسير بعض أجزاءها وطبقنا عليها نفس المنهج الذي سار عليه في تفسيره لوجدنا أن كثيرا منها يمكن تفسيرها قرآنيا وفق المنهج الذي اعتمد عليه الشنقيطي في بيان معاني الآيات القرآنية .

ولبيان ذلك نذكر هنا بعض الأمثلة من الآيات التي ترك تفسيرها الشنقيطي

١- قوله تعالى {وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا

شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ} البقرة ٤٨

تعرض الشنقيطي لمقطع واحد من هذه الآية وهو قوله تعالى "ولا يقبل منها

شفاعه"، ولم يعرض لبقية المقاطع مع أنه يمكن أن توضح بآيات القرآن

فقوله تعالى "لا تجزي نفس عن نفس شيئا" أي لا يغني أحد عن أحد وهذا

المعنى توضحه آيات كثيرة من القرآن كقوله تعالى وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ

أُخْرَى} الأنعام ١٦٤ ، وقوله تعالى {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَّا يَجْزِي
وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا} لقمان ٣٣

وأما قوله تعالى "ولا يؤخذ منها عدل" أي لا يقبل منها فداء ، وهذا المعنى
أيضا تؤكدُه وتوضحه آيات كثيرة منها قوله تعالى {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ
كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مَلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ} آل عمران ٩١ ، وقوله
تعالى {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ
عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} المائدة ٣٦

وأما قوله تعالى "ولا هم ينصرون" فمعناه: لا ينصرهم ناصر ، وذلك نظير
قوله تعالى {وَقَفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ . مَا لَكُمْ لَّا تَنَاصَرُونَ . بَلْ هُمْ الْيَوْمَ
مُسْتَسْلِمُونَ} الصافات ٢٤-٢٦ ، (١)

٢- قوله تعالى {ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ
قَسْوَةً} البقرة ٧٤

تحدث الشنقيطي في هذه الآية عن سبب قسوة قلوب بني إسرائيل من خلال
آيات القرآن كقوله تعالى {فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ} المائدة ١٣ ، ولكنه لم يذكر أن
الله تعالى نهى المؤمنين عن مثل حالهم فقال {أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ
لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمْ
الْأَمْدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ} الحديد ١٦ (٢)

٣- قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا
وَالْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ} البقرة ١٠٤ في هذه الآية ينهى الله المؤمنين عن التشبه باليهود
في قولهم للنبي صلى الله عليه وسلم "راعنا" لأنها إن كانت عند المؤمنين من

(١) انظر تفسير ابن كثير ١/٣٣٣

(٢) تفسير ابن كثير ١/١٦٦

المراعاة فهي عند اليهود من الرعونة، وهذا المعنى يوضحه قوله تعالى ﴿مَنْ الذِّينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِالسِّنِّتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الذِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ النساء ٤٦ (١)

٤- قوله تعالى ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا

بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ البقرة ٢٢٤

معنى الآية أن الله تعالى ينهى أن تكون الأيمان به سبحانه مانعة من أفعال البر والتقوى، ويؤيد هذا المعنى قوله تعالى ﴿وَمَا يَأْتِلْ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ النور ٢٢ (٢)

٥- قوله تعالى ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ

الْمُؤْمِنِينَ﴾ آل عمران ٢٨

ينهى الله عباده المؤمنين عن موالاته الكافرين، ومثل هذه الآية قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ الممتحنة ١، وقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةَ مَنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤًا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ آل عمران ١١٨

(١) انظر تفسير الطبري ٥١٤/١

(٢) انظر تفسير ابن كثير ٣٨٦/١

وغير ذلك من الآيات التي تنتهي عن موالة الكافرين (١)

ومن خلال ما سبق يتبين لنا أن ما فعله الشنقيطي إنما هو اجتهاد في بيان معاني القرآن الكريم من خلال آيات القرآن نفسه، فهو يفسر القرآن بالقرآن من وجهة نظره الشخصية، ولذلك يقول الدكتور محمود النقراشي في تعليقه على "أضواء البيان": إن إيضاح القرآن بالقرآن هو اجتهاد من المؤلف، والمقصود بالاجتهاد أن المؤلف استشعر أن آية في كتاب الله موضحة لآية أخرى في غالب الأمر (٢)

ولما كانت هذه المحاولة اجتهادا شخصيا فقد يرى صاحبها ما لا يراه غيره من إمكانية تفسير الآيات بالآيات الأخرى وقد يترك آيات يرى آخرون أنها يمكن أن تفسر بالقرآن كما مر بنا في الأمثلة السابقة، ولذلك يقول تلميذه الشيخ عطية سالم: "وأود أن يعلم أنه توجد آيات من موضوع الكتاب لو أعيد النظر فيها لتناولها البحث، ولكن هذا شأن التجربة الأولى في أغلب الأمور (٣)

ومع ذلك فتفسير أضواء البيان جدير بما وصف به بأنه "مدرسة كاملة يتحدث عن نفسه" (٤) وبأنه "تفسير خاص على منهج مختص به" (٥)، فهو لم يسبق إلى هذا المنهج الفريد والمحاولة السديدة التي تكشف عن عظمة القرآن وتفتش عن أسراره المتجددة، يقول الشيخ عطية سالم: ولقد كان هذا العمل من الشيخ رحمه الله تجربة ناجحة من عالم مستوعب والفضل للأسبق (٦)

(١) انظر تفسير أبي السعود ٢٣/٢، وفتح القدير للشوكاني ٣٨١/١

(٢) مناهج المفسرين ص ١٧٩

(٣) أضواء البيان ٦٩٤/٩

(٤) الشيخ عطية محمد سالم - المقدمة ١/أ

(٥) الشيخ عطية محمد سالم - أضواء البيان ٥/٨

(٦) أضواء البيان ٦٩٤/٩

القسم الثاني

الأحكام الفقهية في تفسير الشنقيطي

هذا هو الأساس الثاني الذي بنى عليه الشنقيطي تفسيره، و قبل أن نتحدث عن منهجه في عرض الأحكام الفقهية نحاول أن نبين موقفه من آيات الأحكام تمهيدا للحديث عن منهجه الفقهي.

موقف الشنقيطي من آيات الأحكام

آيات الأحكام هي الآيات التي جاءت فيها الأحكام الفقهية صريحة كآيات العبادات من صلاة وزكاة وصيام وحج،/ولآيات المعاملات كآيات الزواج والطلاق وغيرها.

غير أن الناظر في كتب التفسير الفقهي ليجد أن أصحابها لا يقتصرون على الآيات الصريحة فقط، وإنما يعدون من آيات الأحكام كل آية يمكن استنباط الأحكام الفقهية منها، وإن كان موضوعها بعيدا عن الأحكام، كآيات الترغيب والترغيب والقصص وغيرها، حيث يذكرها مفسرو الأحكام إلى جانب الآيات الفقهية الصريحة مجتهدين في استنباط الأحكام الفقهية منها، فتكون دلالاتها على الأحكام دلالة باطنة (1)

(1) والأمثلة على ذلك كثيرة في كتب أحكام القرآن، من ذلك ما ذكره الجصاص الحنفي في قوله تعالى {يَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} البقرة ٨١ حيث يقول: قد عقل منه استحقاق النار بما يكسب من السيئة وإحاطتها به فكان الجزاء مستحقا بوجود الشرطين غير مستحق بوجود أحدهما، وهذا يدل على أن من عقد اليمين على شرطين في عتاق أو طلاق أو غيرهما أنه لا يحنث بوجود أحدهما دون وجود الآخر. أحكام

وإذا كانت آيات الأحكام تشتمل على الآيات الصريحة وغير الصريحة فإن العلماء لم يتفقوا على عدد معين لآيات الأحكام فيرى بعضهم أن عدد آيات الأحكام خمسمائة آية قال بهذا الرأي الغزالي^(١) وينسب كذلك إلى الرازي^(٢) وابن العربي^(٣) وبعضهم يرى أن عددها مائتا آية
قال بهذا الرأي الصنعاني^(٤) وتبعه محمد صديق خان^(٥)
وبعضهم يرى أن عددها مائة وخمسون آية
ويعزى هذا الرأي إلى ابن القيم^(٦)
والسبب في اختلافهم راجع إلى اختلافهم في دلالات الآيات غير الصريحة على الأحكام، لأنها تعتمد على ملكة الفقيه وحسه الفقهي وقدرته على استخراج الأحكام واستنباطها

والقارئ في تفسير الشنقيطي ليستوقفه أمر مهم وهو أن الشنقيطي لم يذكر في تفسيره آيات فقهية صريحة في دلالتها على الأحكام كآية السعي بين الصفا والمروة {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ

= وفي قوله تعالى {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ} البقرة ٢٥٨ يقول الكياهراسي الشافعي: يدل على جواز تسمية الكفر ملكا إذا آتاه الله املك والعزة والرفعة، ويدل على جواز المحاجة في الدين، وأنه لا فرق بين الحق والباطل إلا بظهور حجة الحق ودحض الباطل. أحكام القرآن ١/٢٢٥

(١) المستصفى للغزالي ٢/٢٥٠

(٢) انظر إرشاد الفحول للشوكاني ٢/١٢٨

(٣) البرهان للزركشي ٢/٣

(٤) إرشاد النقاد للصنعاني ص ١٣٥

(٥) نيل المرام من تفسير آيات الأحكام لصديق محمد خان ص ١٩

(٦) انظر تاريخ الفقه الإسلامي لعمر الأشقر ص ٢٢١

أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ {البقرة ١٥٨}، وكآية القصاص
 لِيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ
 وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ
 ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ
 {البقرة ١٧٨}، وكقوله تعالى في أنواع القتل وكفاراتها {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا
 إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ
 يَصَدَّقُوا... إلى قوله تعالى {وَمَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا
 وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} النساء ٩٢-٩٣

وقد عزا الدكتور محمود النقراشي ذلك إلى طبيعة منهج الشنقيطي في
 التفسير، فمنهجه أن يفسر القرآن بالقرآن، وهذه الآيات ليس لها ما يوضحها من
 القرآن (١)

والحق أن النظرة المتأنيبة في تفسير الشنقيطي تكشف أن الرجل لم يترك
 هذه الآيات، وإنما تحدث عن أحكامها في مواضع أخرى من التفسير يكون الحديث
 فيها أعم وأشمل فهو إن لم يذكر آية السعي في تفسيره فقد تحدث في سورة "الحج"
 عن فريضة الحج وما يتعلق بها من أحكام فيما يناهز ستمائة صفحة، وكان من هذه
 الأحكام السعي بين الصفا والمروة، وتحدث عن السعي مبتدئاً بالحديث عن حكمه
 والاختلاف فيه، ثم يذكر الأحكام المتعلقة به في ست مسائل ليستوعب جميع أحكام
 السعي (٢)

وكذلك إذا لم يذكر آيات القصاص في سورة البقرة، والقتل الخطأ والمتعمد
 في سورة النساء، فإنه في سورة الإسراء وفي قوله تعالى "وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ

(١) مناهج المفسرين ص ١٩٥.

(٢) أضواء البيان ٢٢٩/٥، وما بعدها

جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا {الإسراء ٣٣، يذكر أحكام القصاص وأنواع القتل وما يتعلق بذلك من فروع فقهية بشكل مستفيض (١)}

وقد لاحظت أن الشنقيطي يضرب صفحا عن آيات فقهية قد تلحقها شبهة نسخ، أو لأنها لا تمثل تشريعا نهائيا للحكم المشتملة عليه، فهي مرحلة من مراحل التشريع المتدرج كقوله تعالى {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا.. الآية} البقرة ٢١٩، وكذلك قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} آل عمران ١٣٠ فمعلوم أن كل آية من هاتين الآيتين تمثل مرحلة من مراحل التحريم لما نزلت من أجله أما حديثه عن الخمر فقد جاء عند تفسير قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} المائدة ٩٠، وهي الآية التي تمثل التحريم القطعي للخمر (٢)

وحديثه عن الربا فقد جاء عند تفسير قوله تعالى {يُمَحِّقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ} البقرة ٢٧٦، وهذه الآية قد جاءت في سياق الآيات التي نزلت في تحريم الربا تحريما قطعيا (٣)

الآيات غير الصريحة

أما بالنسبة للآيات غير الصريحة في الدلالة على الأحكام فقد لاحظت في تعامل الشنقيطي معها أمرين :

الأول: الاستطراد إلى ذكر الأحكام التي لا تدل عليها الآية صراحة وإنما

تناسب موضوعها

(١) نفسه ٤٥٥/٣، وما بعدها

(٢) أضواء البيان ١١٤/٢

(٣) نفسه ٤٨/١

ففي تفسير قوله تعالى وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً..{الآية}البقرة ٣٠، وبعد حديثه عن استخلاف آدم على الأرض نجده يتكلم عن أحكام الإمامة وما يتعلق بها من مسائل فقهية (١)

وفي تفسير قوله تعالى {وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ}هود ٧٧، وبعد أن تحدث الشنقيطي عن قصة لوط عليه السلام وعقوبة قومه لارتكاب فاحشة اللواط يثني باختلاف العلماء في عقوبة مرتكب هذه الفاحشة وأدلتهم ومناقشة هذه الأدلة (٢)

وكذلك في تفسير قوله تعالى {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَدَثَةً}النحل ٧٢، يعرض -بعد تفسير الآية -لاختلاف العلماء في جواز المناكحة بين الإنس والجن. (٣)

الأمر الثاني: نقل الاستنباطات الفقهية للعلماء من الآيات غير الصريحة في

الأحكام .

ففي تفسير قوله تعالى {وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسَقِيكُمْ مِنْهَا فِي بَطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ}النحل ٦٦، يذكر مجموعة من استنباطات العلماء منها:

في المسألة الثانية يقول: استنبط النقاش وغيره من هذه الآية الكريمة أن المني ليس بنجس، قالوا كما يخرج اللبن من بين الفرث والدم سائغاً خالصاً، كذلك يجوز أن يخرج المني من مخرج البول طاهراً

(١) نفسه ٤٨/١

(٢) أضواء البيان ٢٨/٣

(٣) نفسه ٢٨٨

ثم ذكر اعتراض ابن العربي على هذا الاستنباط، وثنى بعد ذلك بتأييد القرطبي للنقاش في استنباطه. (١)

وفي المسألة الثالثة يقول: قال القرطبي: في هذه الآية دليل على جواز الانتفاع بالألبان من الشرب وغيره، أما لبن الميثة فلا يجوز الانتفاع به لأنه مائع طاهر حصل في وعاء نجس، وذلك أن ضرع الميثة نجس واللبن طاهر، فإذا حلب صار مأخوذاً من وعاء نجس (٢)

وفي تفسير قوله تعالى {اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ} {الرعد ٨}، يقول الشنقيطي: تنبيه أخذ بعض العلماء من هذه الآية الكريمة أن أقل أمد الحمل وأكثره، وأقل أمد الحيض وأكثره مأخوذ من طريق الاجتهاد، لأن الله استأثر بعلم ذلك لقوله "اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ" ولا يجوز أن يحكم في شيء من ذلك إلا بقدر ما أظهره الله لنا ووجد ظاهراً في النساء نادراً أو معتاداً (٣)

(١) نفسه ٢٦٩/٣

(٢) نفسه ٢٧١/٣

(٣) أضواء البيان ٧٠/٣

منهج الشنقيطي في عرض القضية الفقهية

ذكر الشنقيطي في مقدمة التفسير خطوات المنهج الفقهي الذي يسير عليه في تفسيره فيقول -في المقصود الثاني من تأليف هذا التفسير -:

الثاني: بيان الأحكام الفقهية في جميع الآيات المبينة بالفتح في هذا الكتاب، فإننا نبين ما فيها من الأحكام وأدلتها من السنة وأقوال العلماء في ذلك، ونرجح ما ظهر لنا أنه الراجح بالدليل من غير تعصب لمذهب معين، ولا لقول قائل معين، لأننا ننظر إلى ذات القول لا إلى قائله لأن كل كلام فيه مقبول ومردود لإكلامه صلى الله عليه وسلم، ومعلوم أن الحق حق ولو كان قائله حقيراً

ويقول أيضاً: وقد تضمن هذا الكتاب أموراً زائدة على ذلك كتحقيق بعض المسائل اللغوية وما يحتاج إليه من صرف وإعراب والاستشهاد بشعر العرب وتحقيق ما يحتاج إليه فيه من المسائل الأصولية والكلام على أسانيد الأحاديث^(١) ومن هذا النص - وبعد القراءة في التفسير - يمكن أن نحدد منهجه الفقهي فيما يلي:

أولاً: الفقه المقارن، والذي يتمثل في ذكر أقوال العلماء وأدلتها ومناقشة هذه الأدلة مع الترجيح القائم على الدليل

ثانياً: الجمع بين الأدلة المتعارضة

ثالثاً: الإنصاف وعدم التعصب لمذهبه المالكي

رابعاً: ذكر بعض المسائل الأصولية التي يحتاج إليها المقام

أولاً: الفقه المقارن

(١) أضواء البيان ١/٣-٤

اعتنى الشنقيطي بهذا الجانب عناية كبيرة حتى صار تفسيره في مواضع كثيرة أشبهه ما يكون بكتب الفقه المقارن، وقد توسع الشنقيطي في هذا الجانب حتى لا يكاد يترك قولاً أو دليلاً إلا ويذكره .

ونظراً للتوسع والتطويل الذين تميز بهما عرض الشنقيطي للقضية الفقهية فإننا سنقتصر على مثال واحد يكشف عن منهجه في بيان الأحكام الفقهية المختلف فيها بين العلماء ثم نحيل القارئ إلى مواضع أخرى من تفسيره، كما أننا -لطول المثال- نختار منه ما يبين ملامح ذلك المنهج

في تفسير قوله تعالى ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهَّرَ الْبَيْتَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ {الحج ٢٦}، يكاد الشنقيطي أن يتناول جميع أحكام الحج، وأقوال العلماء فيها، ومن هذه الأحكام :

وجوب الحج على الفور أم على التراخي

يقول الشنقيطي: اختلف أهل العلم في ذلك وسنبين هنا إن شاء الله أقوالهم وحججهم وما يرجحه الدليل عندنا من ذلك.

أقوال العلماء

ممن قال إن وجوبه على التراخي: الشافعي وأصحابه..

وممن قال إنه على الفور: الإمام أحمد وأبو يوسف وجمهور أصحاب أبي

حنيفة ..

وأما مذهب مالك ففي المسألة قولان مشهوران :

أحدهما: أنه على الفور، والثاني: أنه على التراخي.

الأدلة

يقول الشنقيطي: وإذا علمت أقوال أهل العلم في هذه المسألة فهذه حججهم

أما الذين قالوا: إنه على التراخي فاحتجوا بأدلة منها:

إنهم قالوا: إن الحج فرض عام ست من الهجرة، وقوله تعالى ﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ {البقرة ١٩٦}، نزلت عام ست، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يحج إلا عام عشر، فذلك دليل على إنه على التراخي، إذ لو كان على الفور لما أخره عن أول وقت للحج بعد نزول الآية واستدلوا أيضا بما جاء في صحيح مسلم في قصة ضمام بن ثعلبة الذي جاء من البادية بعد أن وصلت دعوة النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن بعض المسائل ومنها الحج^(١)، وقالوا إن قدوم هذا الرجل كان عام خمس، فدل ذلك على أن الحج كان مفروضا عام خمس، فتأخيره صلى الله عليه وسلم الحج إلى عام عشر دليل على أنه على التراخي ومن أدلتهم أيضا أنه إن أخر الحج من سنة إلى أخرى ثم فعله فإنه يسمى مؤديا لا قاضيا له بالإجماع، ولو حرم تأخيره لكان قضاء لا أداء ومن أدلتهم أنهم قاسوا الحج على الصلاة الفائتة، قالوا: فهي على التراخي ويقاس الحج عليها، بجامع أن كلا منهما واجب ليس له وقت معين

أدلة القائلين بوجوب الحج على الفور:

يقول الشنقيطي: وأما الذين قالوا إنه على الفور فاحتجوا بأدلة ومنعوا أدلة المخالفين فمن أدلتهم على وجوب الحج على الفور آيات من كتاب الله يفهم منها ذلك وهي على قسمين:

قسم منها فيه الدلالة على وجوب المبادرة إلى امتثال أوامره جل وعلا والثناء على من فعل ذلك كقوله تعالى ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ {آل عمران ١٣٣}، وقوله تعالى ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ {الحديد ٢١}

ومن الآيات التي فيها الثناء على المبادرين إلى امتثال أوامر ربهم قوله تعالى إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ فِي الْأَنْبِيَاءِ ٩٠ وقوله تعالى {أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ} المؤمنون ٦١

والقسم الثاني يدل على توبيخ من لم يبادر وتخويله من أن يدركه الموت قبل أن يمتثل كقوله تعالى {أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ..} الأعراف ١٨٥ ومن أدلتهم على أن وجوب الحج على الفور أحاديث جاءت دالة على ذلك، ولا يخلو شيء منها من مقال إلا أنها تعترض بالآيات المذكورة .

ثم يذكر مجموعة من الأحاديث المتكلم في صحتها وأقوال أهل العلم فيها كقوله ﷺ "من أراد الحج فليتعجل" ^(١)، وقوله "من لم يحبسه مرض أو مشقة ظاهرة أو سلطان جائر فلم يحج فليمت إن شاء يهوديا وإن شاء نصرانيا" ^(٢)، وقوله "من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل" ^(٣)

ويعلق الشنقيطي على هذه الأحاديث قائلا: فهذه الأحاديث مع تعددها واختلاف طرقها تدل على أن وجوب الحج على الفور، وتعترض بالآيات القرآنية التي قدمناها ثم يذكر موقف الفريق الأول من هذه الأحاديث، فهم يقولون: إن هذه الأحاديث لم يثبت منها شيء وأن حديث "من أراد الحج فليتعجل" مع ضعفه حجة لهم لا عليهم لأنه وكل الأمر إلى إرادته، فدل ذلك على أنه ليس على الفور .

(١) الحديث في سنن ابن ماجة كتاب المناسك ٢/٩٦٣ رقم ٢٨٨٣ وفي مسند أحمد ١/٢١٤

رقم ١٨٣٤ وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب الحج ٤/٣٣٩ رقم ٨٤٧٠

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب الحج ٤/٣٣٤ رقم ٨٤٤٣

(٣) الحديث في سنن البيهقي كتاب الحج ٥/٢٢٠ رقم ٩٨٧٨ وسنن الدارقطني كتاب الحج ٢/٢٧٧

رقم ١٩١، وبلفظ "عليه حجة أخرى" في سنن النسائي كتاب الحج ٥/١٨٩ رقم ٢٨٦١ وسنن الدارمي

كتاب الحج ٢/٨٥ رقم ١٨٩٤

ومن أدلتهم على أن وجوب الحج على الفور قالوا: إن الشرع واللغة والعقل كلها دالة على اقتضاء الأمر على الفور
أما الشرع فكما تقدم من الآيات القرآنية
وأما اللغة فإن صيغة "افعل" تلزم الفور
وأما العقل فإن البقاء إلى زمن متأخر ليس لأحد أن يظنه لأن الموت يأتي بغتة .

مناقشة الأدلة

يقول الشنقيطي: فهذه جملة أدلة القائلين بأن وجوب الحج على الفور ، ومنعوا أدلة المخالفين ، قالوا ، إن الحج فرض سنة خمس بدليل قصة ضمام بن ثعلبة المتقدمة ، فإن قدومه سنة خمس ، وقد ذكر له النبي ﷺ وجوب الحج .. ، وأنه ﷺ أخره بعد فرضه إلى عام عشر ، كل ذلك مردود بل الحج إنما فرض عام تسع ، قالوا والصحيح أن قدوم ضمام كان سنة تسع .

وقال ابن حجر في الإصابة في ترجمة ضمام: وزعم الواقدي أن قدومه كان في سنة خمس وفيه نظر ، وذكر ابن هشام عن أبي عبيد: أن قدومه كان سنة تسع وهذا عندي أرجح

وأما وجه ردهم للاحتجاج بالآية "وأتموا الحج والعمرة لله" فهو أنها لم يذكر فيها إلا وجوب الإتمام بعد الشروع

قال ابن القيم في "زاد المعاد": "وأما قوله تعالى "وأتموا الحج والعمرة لله" وإن نزلت سنة ست فليس فيها فرضية الحج وإنما فيها الأمر بإتمامه وإتمام العمرة بعد الشروع فيهما وذلك لا يقتضي وجوب الابتداء

ثم يغلق الشنقيطي بقوله : فتحصل أن آية "وأتموا الحج والعمرة لله" لم تدل على وجوب الحج ابتداء وإنما دلت على وجوب إتمامه بعد الشروع فيه كما هو

ظاهر اللفظ، وأن قصة ضمام كانت عام تسع كما رجحه ابن حجر وغيره فظهر سقوط الاستدلال بها وبآية الكريمة، وأن الحج إنما فرض عام تسع كما أوضحه ابن حجر، لأن آية "وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ" آل عمران ٩٧ هي الآية التي فرض بها الحج... وبه تعلم أنه لاجبة في تأخير النبي صلى الله عليه وسلم الحج عام فتح مكة لأنه انصرف من مكة والحج قريب ولم يحج لأنه لم يفرض.

الترجيح

يقول الشنقيطي: أظهر القولين عندي وأليقهما بعظمة خالق السموات والأرض هو أن وجوب أوامره جل وعلا كالحج على الفور لا على التراخي لما قدمنا من النصوص الدالة على المبادرة وللخوف من مباغته الموت.. ولما قدمنا من أن الشرع واللغة والعقل كلها يدل على أن أوامر الله تجب على الفور. (١)

مسائل الإجماع

وإذا كان الشنقيطي يذكر المسائل الخلافية بتوسع وتطويل فإنه يذكر القضايا المتفق عليها وأدلتها بشكل موجز لأنها لا تحتاج لاستعراض الأدلة ومناقشتها والترجيح بشأن المسائل الخلافية

فعند تفسير قوله تعالى {فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشُّهُوتَ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا} مريم ٥٩، يعرض الشنقيطي لمجموعة من المسائل المتعلقة بترك الصلاة ونسيانها وقضائها ومما أجمع عليه العلماء من هذه المسائل في المسألة الأولى يقول الشنقيطي: أجمع العلماء على أن تارك الصلاة الجاحد لوجوبها كافر وأنه يقتل كفراً ما لم يتب.

(١) أضواء البيان ٥/١٠٨ وما بعدها، وانظر الأضواء ١/٩٢-٣/٧٠، ٤/٣٣٥-٥/٩٨،

٥/١٠٨، ٥/١٧٢، ٦/١٢٦.

وفي المسألة الثالثة بقول :

أجمع العلماء على أن من نسي الصلاة أو نام عنها حتى خرج وفتها يجب عليه قضاؤها، وقد دلت على ذلك أدلة صحيحة: منها ما رواه الشيخان في صحيحيهما عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك" (١)

ومنها ما رواه مسلم عن أنس أيضا مرفوعا "إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها" إذا ذكرها فإن الله عز وجل يقول "وأقم الصلاة لذكري" (٢)
ومنها ما رواه النسائي والترمذي وصححه عن أبي قتادة قال: ذكروا للنبي ﷺ نومهم عن الصلاة، فقال ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها (٣)

..والحاصل أن قضاء النائم والناسي لا خلاف فيه بين العلماء وقد دلت عليه الأحاديث التي ذكرناها وأمثالها مما لم نذكره (٤)

وعند تفسير قوله تعالى "وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا" المائدة ٩٦ يقول الشنقيطي في المسألة الأولى: أجمع العلماء على منع صيد البر للمحرم بحج أو عمرة، وهذا الإجماع في مأكول اللحم الوحشي كالظبي والغزال ونحو ذلك، وتحرم عليه الإشارة إلى الصيد والدلالة عليه، لما ثبت في الصحيحين من حديث أبي قتادة أنه أكل مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال وهم محرمون ،

(١) البخاري كتاب مواقيت الصلاة ١/٢١٥ رقم ٥٧٢، ومسلم كتاب المساجد ١/٢١٥ رقم ٥٧٢.

(٢) صحيح مسلم كتاب المساجد ١/٤٧٧ رقم ٦٨٤

(٣) سنن النسائي كتاب المواقيت ١/٢٩٤ رقم ٦١٥ وسنن الترمذي كتاب أبواب الصلاة

١٧٧ رقم ٣٣٤/١

(٤) أضواء البيان ٤/٣٤٨-٣٤٩

ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم أمامهم فأبصروا حمارا وحشيا، وأبو قتادة مشغول بخصف نعله فلم يؤذنه وأحبوا لو أنه أبصره، فأبصره فأسرج فرسه ثم ركب ونسي سوطه ورمحه فقال لهم: ناولوني السوط والرمح، فقالوا والله لا نعينك عليه فغضب فنزل فأخذهما فركب فشد على الحمار فعقره ثم جاء به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم فأدركوا النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه فقررهم على أكله، وناوله أبو قتادة عضد الحمار الوحشي فأكل منها .

ولمسلم "هل أشار إليه إنسان أو أمره بشيء قالوا: لا قال: "فكلوا"

وللبخاري هل منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا قال: فكلوا ما بقي من لحمها (١)

وقد أجمع جميع العلماء على أن ما صاده محرم لا يجوز أكله للمحرم الذي صاده ولا لمحرم غيره ولا لحلال غير محرم لأنه ميتة (٢)

ثانياً الجمع بين الأدلة

وإذا كان الشنقيطي يجتهد غالباً في ترجيح بعض الآراء على بعض فقد وجدناه في أحيان غير قليلة يجتهد في الجمع بين الأدلة المتعارضة (٣) التي أدت

(١) البخاري كتاب الهبة ٩٠٨/٢ رقم ٢٤٣١ ومسلم كتاب الحج ٨٥٢/٢ رقم ١١٩٦

(٢) أضواء البيان ١١٧/٢

(٣) التعارض هنا ظاهري وليس حقيقياً، حيث لا تعارض حقيقي بين نصوص الشريعة الغراء، فالتعارض كما عرفه السرخسي "تقابل الحجيتين المتساويتين على وجه يوجب كل واحد منهما ضد ما يوجبه الأخرى كالحل والحرمة والنفي والإثبات" (أصول السرخسي ١٢/٢)، وهو بهذا المعنى محال في شريعتنا، فمصدرها واحد وهو الله تعالى نولا يمكن أن يصدر عنه دليل يقتضي حكماً في واقعة ويصدر عنه نفسه دليل آخر يقتضي في الواقعة نفسها حكماً خلافه في الوقت الواحد) انظر علم أصول الفقه . عبد الوهاب خلاف ص ٢٣

إلى اختلاف الفقهاء، والمقصود بالجمع "بيان التوافق والائتلاف بين الأدلة الشرعية سواء كانت عقلية أو نقلية" (١)

ففي تفسير قوله تعالى {فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا} مريم ١١، يعرض الشنقيطي لمسألة ارتفاع الإمام على المأموم في الصلاة، وبعد أن يذكر أقوال العلماء وأدلتهم يقول:

والذي يظهر - والله تعالى أعلم - وجوب الجمع بين الأدلة المذكورة، وأن علو الإمام مكروه كما تقدم، ويجمع بينه وبين قصة الصلاة على المنبر بجوازه للتعليم دون غيره، ويدل لهذا إخباره صلى الله عليه وسلم أنه ارتفع على المنبر ليعلمهم الصلاة لأنه إذا ارتفع رأوه وإذا نزل لم يره إلا من يليه، وجمع بعضهم بان ارتفاعه على المنبر ارتفاع يسير وهو مغتفر (٢)

وفي تفسير قوله تعالى {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ} النور ٢

يعرض الشنقيطي لأقوال العلماء في تغريب المرأة البكر مع جلدتها - إذا زنت، فيقول قال جماعة من أهل العلم: تغريب المرأة سنة لعموم أدلة التغريب وممن قال به الشافعي وأحمد .

(١) التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية. عبد اللطيف البرزنجي ١/٣٣٨

(٢) أضواء البيان ٤/٢٣٨، وحديث الصلاة على المنبر في صحيح البخاري كتاب الصلاة

وقال بعض أهل العلم: لا تغريب على النساء.. واحتجوا بالأحاديث الصحيحة الواردة بنهي المرأة عن السفر إلا مع محرم أو زوج^(١) ثم يعلق على ذلك بقوله:

الذي يظهر لي أنها إن وجد لها محرم متبرع بالسفر معها إلى محل التغريب مع كون محل التغريب محل مأمّن لا تخشى فيه فتنة مع تبرع المحرم المذكور بالرجوع معها إلى محلها بعد انتهاء السنة، فإنها تغرب لأن العمل بعموم أحاديث التغريب لا معارض له في الحالة المذكورة، وأما إن لم تجد محرماً متبرعاً بالسفر معها فلا يجبر، لأنه لا ذنب له ولا تكلف هي السفر بدون محرم لنهيها صلى الله عليه وسلم عن ذلك^(٢)

وكذلك في تفسير قوله تعالى {وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ} الشعراء ٢٢٤، يعرض لمسألة اعتراف الشاعر بما يوجب عليه الحد في شعره، فيقول: اعلم أن العلماء اختلفوا في الشاعر إذا اعترف في شعره بما يستوجب حداً، هل يقام عليه؟ على قولين:

أحدهما أنه يقام عليه لأنّه أقر به والإقرار تثبت به الحدود والثاني: أنه لا يحد بإقراره في شعره لأن كذب الشاعر في شعره أمر معروف معتاد وإنه لا نزاع فيه ثم يعلق الشنقيطي بقوله: أظهر القولين عندي أن الشاعر إذا أقر في شعره بما يستوجب الحد لا يقام عليه الحد لأن الله جل وعلا صرح بكذبهم في شعرهم في قوله " يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ {الشعراء ٢٢٦، فهذه الآية الكريمة تدرك عنهم الحد، ولكن الأظهر أنه إن أقر بذلك استوجب بإقراره به الملام

(١) ورد في الصحيحين قوله ﷺ "لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم" البخاري

أبواب تفسير الصلاة ١/٢٦٨ رقم ١٠٣٦ ومسلم كتاب الحج ٢/٩٧٨ رقم ١٣١٤

(٢) أضواء البيان ٦/٦٦

والتأديب، وإن كان لا يحد به، كما ذكر جماعة من أهل الأخبار في قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه المشهورة مع النعمان بن عدي (١)

ثالثاً: الإنصاف في عرض مسائل الخلاف

من أهم ما يميز منهج الشنقيطي في عرض القضية الفقهية هو الموضوعية في عرض الآراء وأدلتها، فالقصد هو الوصول إلى الحق الذي يوصل إلى كمال طاعة الله، والعبرة بالقول لا بالقاتل، وكل يؤخذ من كلامه ويرد إلا كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

ولذا فقد بدا الرجل في تفسيره حراً في آرائه ومناقشاته، يحترم الرأي الذي يؤيده الدليل بصرف النظر عن صاحبه أو المذهب الذي ينتمي إليه، ولعل أهم ما يكشف عن إنصاف الرجل وعدم تعصبه لمذهبه المالكي أننا وجدناه في مواضع كثيرة من تفسيره يرجح المذاهب الأخرى ويقدمها على مذهبه .

فعند تفسير قوله تعالى "وَأرجلكم إلى الكعبين .. الآية" المائدة ٦، يقول في

مسألة توقيت المسح على الخفين: اختلف العلماء في توقيت المسح على الخفين :

فذهب جمهور العلماء إلى أن توقيت المسح يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام للمسافر، وإليه ذهب الأئمة الثلاثة: أبو حنيفة والشافعي وأحمد وأصحابهم وهو مذهب الثوري والأوزاعي وأبي ثور وإسحق بن راهويه وداود الظاهري والطبري وذهبت جماعة من أهل العلم إلى عدم توقيت المسح وقالوا: إن من لبس خفيه وهو طاهر مسح عليهما ما بدا له، ولا يلزمه خلعهما إلا من جنابة، وممن قال بهذا القول: مالك وأصحابه والليث بن سعد والحسن البصري .

(١) أضواء البيان ٣٩١/٦، وقد ذكر ابن كثير أن عمر ابن الخطاب قد استعمل النعمان بن عدي على ميسان من أرض البصرة، وقد بلغ عمر أن النعمان قال شعراً اعترف فيه بشرب الخمر، فعزله ولامه على ذلك غير أنه لم يرو أنه حده على الشرب. تفسير ابن كثير ٣٥٥/٣

وبعد أن يذكر الشنقيطي أدلة الفريقين يقول:..والنفس إلى ترجيح التوقيت
أميل لأن الخروج من الخلاف أحوط، كما قال بعض العلماء:

وذو احتياط في أمور الدين من فر من شك إلى يقين

ومصداق ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم "دع ما يريبك إلى ما لا
يريبك"^(١)، فالعامل بأدلة التوقيت

طهارته صحيحة باتفاق الطائفتين بخلاف غيره، فأحدى الطائفتين تقول
ببطلانها بعد الوقت المحدد، والله تعالى أعلم^(٢)

وعند تفسير قوله تعالى {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ
بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ} المائدة ٨٩، يقول في المسألة الرابعة من مسائل الأيمان:
لو فعل المحلوف عن فعله ناسيا ففيه للعلماء ثلاثة مذاهب:

الأول: لا حنث عليه مطلقا لأنه معذور بالنسيان، والله تعالى يقول وَلَيْسَ
عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ {الأحزاب ٥}، وقال صلى الله عليه وسلم: "إن الله تجاوز
عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"^(٣)، وهو قول عطاء وعمرو بن دينار
ورواية عن أحمد

الثاني: ذهب قوم إلى أنه يحنث مطلقا وهو مشهور مذهب مالك، وبه قال
سعید بن جبیر ومجاهد والزهری وأبو حنيفة وهو أحد قولي الشافعي

الثالث: ذهب قوم إلى الفرق بين الطلاق والعتق وبين غيرهما، فلا يعذر
بالنسيان في الطلاق والعتق ويعذر في غيرهما، وهذا هو ظاهر مذهب الإمام أحمد

(١) الحديث في البخاري كتاب البيوع / ٧٢٤ رقم، ٢٥١٨ وسنن الترمذي كتاب صفة

القيامة ٢/٦٨٨ رقم ٢٥١٨

(٢) أضواء البيان ٢/٢٤

(٣) نفسه ٢/١٠٧-١٠٨

ويعلق الشنقيطي على هذه الآراء بقوله: وهذا القول الأخير له وجه من النظر لأن في الطلاق والعنق حقا لله وحقا للآدميين والحالف يمكن أن يكون متعمدا في نفس الأمر ويدعي النسيان لأن العمد من القصود الكامنة التي لا تظهر حقيقتها للناس فلو عذر بادعاء النسيان لأمكن تأدية ذلك إلى ضياع حقوق الآدميين والعلم عند الله تعالى (١)

رابعاً: المسائل الأصولية

ومما يلفت النظر في تفسير الشنقيطي أنه يعرض لبعض المسائل الأصولية المتعلقة بموضوع الآية المفسرة، ويمكننا بيان وجوه اهتماماته الأصولية فيما يلي :

١-تحقيق المسائل الأصولية

٢-الاستدلال بالقواعد الأصولية على الأحكام الشرعية

٣-الاستدلال بالآيات على القواعد الأصولية

أولاً:تحقيق المسائل لأصولية

يعمد الشنقيطي - في غير موضع - إلى تحقيق بعض المسائل المتعلقة بموضوع الآية بشيء من التفصيل، ومن المسائل الأصولية التي تعرض لها الشنقيطي:

١-مقاصد الشريعة

معرفة المقاصد العامة للشريعة الإسلامية تعين على فهم نصوصها فهما صحيحا والملاءمة بينها وبين الواقع والأحداث، كما أنها تساعد في استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها في ضوء المقاصد لأن العلم بدلالة الألفاظ على المعاني لا يكفي

(١) الحديث في سنن ابن ماجة كتاب الطلاق/١/٦٥٩ رقم ٢٠٤٣

، فالنصوص قد تتعدد دلالاتها وقد تتعارض ظواهرها، والسبيل إلى الترجيح هو الوقوف على مقاصد التشريع (١).

ويمثل المقصد العام من التشريع في تحقيق مصالح الناس بحفظها ودفع الضر عنها، فالشريعة كما يقول ابن القيم مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد.. وهي عمود العالم وقطب الفلاح في الدنيا والآخرة (٢).
عند تفسير قوله تعالى {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ...} الآية {الإسراء ٩

يعرض الشنقيطي لأنواع المصالح والمقاصد الشرعية من الضروريات والحاجيات والتحسينات فيقول:

فالمصالح التي عليها مدار الشرائع ثلاث:

الأولى: درء المفاسد المعروف عند أهل الأصول بالضروريات
والثانية: جلب المصالح المعروف عند أهل الأصول بالحاجيات
والثالثة: الجري على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات المعروف عند أهل
الأصول بالتحسينات والتتيمات

ثم يقول: وكل هذه المصالح الثلاث هدى فيها القرآن العظيم للطريق التي هي أقوم الطرق وأعدلها فالضروريات التي هي درء المفاسد إنما هي درؤها عن ستة أشياء: الدين، النفس، العقل، النسب، العرض، المال.

ويستدل الشنقيطي على كل هذه الضروريات والحفاظ عليها بالأدلة من

(١) انظر: أصول الفقه د/وهبة الزحيلي ص ٢٠٤، والوجيز في أصول الفقه د/عبد الكريم زيدان

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين ٦/٣

القرآن والسنة (١)

ثم يتحدث عن الحاجيات والتحسينيات فيقول :

والمصلحة الثانية: جلب المصالح، وقد جاء القرآن بجلب المصالح بأقوم الطرق وأعدلها ففتح الباب لجلب المصالح في جميع الميادين ،قال تعالى ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ الجمعة ١٠، وقال ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ البقرة ١٩٨

ولأجل هذا جاء الشرع الكريم بإباحة المصالح المتبادلة بين أفراد المجتمع على الوجه المشروع ليستجلب كل مصلحته من الآخر كالبيوع والإيجارات والمساقاة والمضاربة ،وما جرى مجرى ذلك والمصلحة الثالثة: الجري على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات وقد جاء القرآن بذلك بأقوم الطرق وأعدلها ،والحض على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات كثير جدا في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ولذلك لما سئلت عائشة رضي الله عنها قالت :كان خلقه القرآن " لأن القرآن يشتمل على جميع مكارم الأخلاق والله تعالى يقول لنبيه ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾ القلم ٤، فدل مجموع الآية والحديث على أن المتصف بما في القرآن من مكارم الأخلاق أن يكون على خلق عظيم ،وذلك لعظم في القرآن من مكارم الأخلاق..ومن ذلك قوله تعالى ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ البقرة، ٢٣٧ وقال تعالى ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ النساء ٣٦ وقال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ النحل ٩٠

(١) انظر أضواء البيان ٣٧٣/٢

إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ما يدعو إليه القرآن من مكارم الأخلاق ومحاسن العادات (١)

٢- التقليد

تعرض الشنقيطي لمسألة التقليد في أكثر من موضع في كتابه متحدثاً عن أقسامه وحكم كل قسم منها

فبعد تفسير قوله تعالى {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا} محمد ٢٤، يتحدث الشنقيطي في المسألة الثالثة عن التقليد: معناه لغة واصطلاحاً، وأقسامه وبيان الصحيح منها وغير الصحيح، فيقول:

اعلم أن التقليد في اللغة هو جعل القلادة في العنق، وتقليد الولاية هو جعل الولايات قلائد في أعناقهم ..

وأما التقليد في اصطلاح الفقهاء فهو الأخذ بمذهب الغير من غير معرفة دليله .

أنواع التقليد

يقول الشنقيطي: التحقيق أن التقليد منه ما هو جائز، ومنه ما ليس بجائز، ومنه ما خالف فيه المتأخرون المتقدمين من الصحابة وغيرهم من القرون الثلاثة المفضلة .

ثم يقول: وسنذكر كل هذه الأقسام هنا إن شاء الله مع بيان الأدلة -أما التقليد الجائز الذي لا يكاد يخالف فيه أحد من المسلمين فهو تقليد العامي عالماً أهلاً للفتيا في نازلة نزلت به، وهذا النوع من التقليد كان شائعاً في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلاف فيه

(١) أضواء البيان ٣/٣٧٢ وما بعدها

-وأما ما ليس من التقليد بجائز بلا خلاف فهو تقليد المجتهد الذي ظهر له الحكم باجتهاده مجتهدا آخر يرى خلاف ما ظهر له للإجماع على أن المجتهد إذا ظهر له الحكم باجتهاده لا يجوز أن يقلد غيره المخالف لرأيه

-وأما التقليد الذي خالف فيه المتأخرون الصحابة وغيرهم من القرون المشهود لهم بالخير فهو تقليد رجل واحد معين دون غيره من جميع العلماء وهذا النوع من التقليد لم يرد به نص كتاب ولا سنة، ولم يقل به أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من القرون الثلاثة المشهود لهم بالخير، وهو مخالف لأقوال الأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى، فلم يقل منهم أحد بالجمود على قول رجل واحد معين دون غيره من جميع علماء المسلمين

ثم يشرع الشنقيطي في بيان حجج القائلين بهذا النوع الأخير مبينا بطلانها وفسادها^(١)

(١) أضواء البيان ٧/٤٨٥ وما بعدها

ثانياً: الاستدلال بالقواعد الأصولية على الأحكام الشرعية

حيث يعتمد الشنقيطي على القاعدة الأصولية في بيان الحكم الشرعي ففي تفسير قوله تعالى وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ {المائدة ٥} يقول الشنقيطي: ظاهر هذه الآية الكريمة أن المرتد يحبط جميع عمله برده من غير شرط زائد، ولكنه أشار في موضع آخر إلى أن ذلك فيما إذا مات على الكفر وهو قوله "وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ" {البقرة ٢١٧}

ومقتضى الأصول حمل هذا المطلق على هذا المقيد، فيقيد إحباط العمل بالموت على الكفر، وهو قول الشافعي ومن وافقه، خلافاً لمالك القائل بإحباط الردة العمل مطلقاً والعلم عند الله تعالى (١)

وفي تفسير قوله تعالى {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ . يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} {النحل ١٠-١١}،

يقول الشنقيطي: اعلم أن النظر في هذه الآيات واجب لما تقر في الأصول أن صيغة الأمر تقتضي الوجوب إلا بدليل يصرها عن الوجوب، والله جل وعلا أمر الإنسان أن ينظر إلى طعامه الذي به حياته، ويفكر في الماء الذي هو سبب إنبات حبه ثم بعد إنزال الماء وري الأرض من يقدر على شق الأرض عن النبات وإخراجه منها ثم من يقدر على إخراج الحب من ذلك النبات، ثم من يقدر على تنميته حتى يصير صالحاً للأكل، وذلك في قوله تعالى {فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا . ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا . فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا . وَعَيْنًا وَقَضْبًا . وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا . وَحَدَائِقَ غُلْبًا . فَآكِهِمْ وَأَبًا . مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَعْنَامِكُمْ} {عبس ٢٤-٣٢}.

(١) أضواء البيان ٧/٢

وظاهر القرآن أن النظر في ذلك واجب ولا دليل يصرف عن ذلك (١)

ثالثا: الاستدلال على القواعد الأصولية بالآيات القرآنية

فكما يعتمد الشنقيطي على القواعد الأصولية في استخراج الأحكام الشرعية

فهو كذلك يستدل على هذه القواعد بآيات القرآن

ففي تفسير قوله تعالى "فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ

يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ" {النور ٦٣، يقول الشنقيطي: وهذه الآية الكريمة قد استدل بها

الأصوليون على أن الأمر المجرد من القرائن يقتضي الوجوب، لأنه جل وعلا

توعد المخالفين عن أمره بالفتنة أو العذاب الأليم وحذرهم من مخالفة الأمر، وكل

ذلك يقتضي أن الأمر للوجوب ما لم يصرف عنه صارف لأن غير الواجب لا

يستوجب تركه الوعيد الشديد والتحذير (٢)

وفي تفسير قوله تعالى {قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ. إِلَّا آلَ لُوطٍ إِنَّا

لَمَنْجُوهُمْ أَجْمَعِينَ. إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ} {الحجر ٥٨-٦٠} يقول

الشنقيطي: في هذه الآية دليل واضح لما حققه الأصوليون من جواز الاستثناء من

الاستثناء، لأنه تعالى استثنى آل لوط من إهلاك المجرمين بقوله "إلا آل لوط إننا

لمنجوهم أجمعين" ثم استثنى من هذا الاستثناء امرأة لوط بقوله "إلا امرأته قدرنا

إنها لمن الغابرين" (٣)

أضواء البيان بين كتب التفسير

نحاول في هذه الصفحات أن نبين القيمة العلمية لتفسير "أضواء البيان"

ويتضح ذلك من خلال ما يلي :

(١) نفسه ٢٠٢/٣

(٢) أضواء البيان ٢٥٣/٦

(٣) نفسه ١٣٨/٣

-بيان موقعه بين كتب التفسير النقلية والعقلية

-بيان موقعه بين تفاسير الأحكام

-أقوال العلماء في هذا التفسير ومكانته العلمية

١-أضواء البيان بين كتب التفسير النقلية والعقلية

عندما نريد الحكم على تفسير ما بأنه نقلية أو عقلية إنما نحكم عليه بالغالب على منهج صاحبه فإن غلب عليه نقل ما أثر عن التابعين من العلماء والمفسرين فهو تفسير نقلية، وإن غلب عليه النظر العقلي في آيات القرآن وتدبر معانيها واستخراج دلالاتها واستنباط أحكامها فهو تفسير عقلية وعندما نقف أمام تفسير أضواء البيان للشنقيطي فإنه ينبغي أن نشير إلى أمور :

أولا :الشنقيطي يفسر القرآن بالقرآن، وهذا المنهج أدى إلى إدراجه ضمن كتب التفسير بالمأثور، وإذا كنا أسلفنا أن الشنقيطي يفسر القرآن بالقرآن باجتهاد خاص ومن وجهة نظر شخصية فإن ذلك لا يعد نقلا إنما هو اجتهاد عقلي في النص القرآني .

ثانيا:بناء على ما تقدم في الفقرة السابقة فإننا نتساءل هل يعد تفسير القرآن بالقرآن من قبيل التفسير بالمأثور أم يعد من قبيل التفسير بالرأي والاجتهاد أقول:نظرا لأهمية هذا الموضوع فقد قمت بإعداد دراسة مستقلة عنونها ب"تفسير القرآن بالقرآن بين المأثور والمعقول، وكان من أبرز نتائجها أن جل تفسير القرآن بالقرآن إنما هو راجع إلى ملكة المفسر وقدرته على الاستدلال على

معاني الآيات القرآنية من داخل القرآن الكريم، وقليل جدا من آيات القرآن ما يتوقف معناه على آيات أخرى^(١) ليكون جديرا بمصطلح تفسير القرآن بالقرآن

ثالثا: إن التفاسير المعروفة بالتفاسير النقلية والمصنفة في كتب التفسير بالمأثور - والتي كان تفسير القرآن بالقرآن ملمحا واضحا فيها - لم تقتصر على هذا المصدر التفسيري، وإنما العناية ممتدة إلى مصادر التفسير الأخرى كالنفس النبوي وأقوال الصحابة والتابعين والسلف الصالح، إضافة إلى الاهتمام الواضح بالقضايا التفسيرية العامة كأسباب النزول والناسخ والمنسوخ والقراءات بأنواعها وغيرها من علوم القرآن .

أما الشنقيطي فقد ركز في تفسيره - في الأعم الأغلب - على بيان القرآن بالقرآن فقط، وبيان الأحكام المتعلقة بالآيات المفسرة دون اللجوء إلى مصادر التفسير الأخرى إلا حسب الحاجة .

- أضواء البيان بين تفاسير الأحكام

تفاسير أحكام القرآن تفاسير فقهية استقلت بآيات الأحكام الفقهية فقط، فمقصد المفسر فيها هو التعرض للآيات التي تشتمل على أحكام فقهية وبيان هذه الأحكام وأقوال العلماء فيها، ولذلك فهم يتركون آيات بل سورا كثيرة دون تفسير لأنها تخلو من الأحكام الفقهية، فليس الغرض هو التفسير وإنما بيان الأحكام

أما تفسير أضواء البيان ففيه نشاط فقهي واضح، ولو استبعدنا الجانب الفقهي في هذا التفسير لما زاد عن مجلد أو مجلدين، غير أن منهج الشنقيطي يختلف عن منهج التفاسير الفقهية لأن مقصده الرئيسي هو التعرض للآيات التي

(١) كقوله تعالى "أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ" المائدة ١، حيث أجمع المفسرون على الاستثناء في هذه الآية مفسر بقوله تعالى "حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهْلُ لَيْبِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَةُ وَالْمَوْفُودَةُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالنَّطِيجَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ" الآية المائدة ٢

يمكن أن تفسر بالقرآن، ثم الحديث عن أحكامها إن اشتملت على أحكام، فالحديث عن الأحكام في هذا التفسير تابع لتفسير القرآن بالقرآن، بخلاف تفسير الأحكام التي يكون الغرض الرئيس منها هو آيات الأحكام فقط، ومن ثم فإن وصف هذا التفسير بأنه تفسير فقهي^(١) وصف غير دقيق، إلا أن اجتماع الأحكام مع تفسير القرآن بالقرآن في أضواء البيان جاء -فيما أحسب- إشارة من المفسر رحمه الله إلى أن الحديث عن الأحكام لا بد وأن يستند إلى دليل شرعي، والقرآن هو أصل الأدلة ومصدر الشريعة الأول، وهو حجة الله على الناس جميعاً وأحكامه واجبة الاتباع لا خلاف بين المسلمين في ذلك والدليل على حجيته هو أنه من عند الله والدليل على أنه من عند الله هو إعجازه للبشر جميعاً^(٢)

٤- أقوال العلماء في تفسير أضواء البيان

ومما يدل على مكانة هذا التفسير وقيّمته العلمية ثناء العلماء والباحثين عليه، فما ذكر هذا التفسير إلا بالمدح والثناء، وممن أثنى على هذا التفسير :

- الشيخ عطية محمد سالم

حيث يقول: أضواء البيان.. مدرسة كاملة يتحدث عن نفسه^(٣)

- ويقول الدكتور فهد الرومي: ذلكم تفسير أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ما رأيت تفسيراً قديماً ولا حديثاً فسر القرآن بالقرآن مثله، لا يكاد يتناول آية قرآنية إلا وبين ما تدل عليه وما لا تدل عليه ثم أورد الآيات التي تكشف ما لم

(١) انظر مناهج المفسرين د/محمود النقراشي ص ٢٠٢

(٢) أصول الفقه عبد الوهاب خلاف ص ٢٤

(٣) أضواء البيان. المقدمة ١/ت

تدل عليه الآية الأولى، فأصبحت الآيات مجتمعة كالسبيكة الواحدة تجلو كل إبهام وتوضح كل غامض (١)

ويقول أيضا: يعد هذا التفسير بحق من خير المؤلفات في التفسير قديما وحديثا ومن أتبعها للسنة وأبعدها عن البدعة، والقارئ فيه يجد رائحة علماء السلف ونقاء سريرتهم وصفاء عقيدتهم ودقة استنباطهم وسعة علمهم رحم الله مؤلفه رحمة واسعة (٢)

-ويقول الأستاذ محمد المجذوب: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، هذا المؤلف الفخم أدل أعماله الكتابية على موسوعيته العلمية، لا يكاد يدع شاردة من الأحكام إلا جمع لها الأدلة من مظان الوحي في تنسيق وتنظيم (٣)

-ويقول الأستاذ أحمد بن محمد بن إسماعيل: بين يدي القارئ كتاب "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" هذا المرجع الضخم الذي يعد مدرسة كاملة تتحدث عن نفسها، وتتجلى للناظرين في نسيج عربي قح لم تمسه العجمة ولا الهلهلة وهو أول آثار العلامة القرآني الفذ محمد الأمين الشنقيطي على استيعابه الموسوعي الذي لا يكاد يعرف له مثل في غير القمم الشامخة من أساطين العلم الذين نقرأ عنهم ونطالع آثارهم (٤)

(١) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر ١٤٦/١-١٤٧

(٢) دراسات في علوم القرآن ص ١٥٨

(٣) علماء ومفكرون عرفتهم ١٨٧/١

(٤) أضواء البيان، مقدمة الناشر ١/أ

الخاتمة

بعد معاشتي لهذا التفسير معايشة القارئ والباحث معا، القارئ الذي ينشد الاستفادة والباحث الذي ينشد بيان قيمة هذه الاستفادة تبين لي ما يلي :

أولا: تفسير أضواء البيان محاولو عقلية فريدة، اجتهد صاحبها في بيان معاني القرآن بالقرآن من وجهة نظره الشخصية، فليس تفسيرا للقرآن بالمعنى المعروف، وإنما هو استشعار لمعنى الآية أو ما يمكن أن يفهم منها من خلال الآيات القرآنية الأخرى

ثانيا: بنى الشنقيطي هذا التفسير على أساس بيان القرآن بالقرآن، ومن ثم فإن الآيات التي يعسر تفسيرها بالقرآن فلا يتعرض لها الشنقيطي لأنها ليست داخلية ضمن منهجه الذي وضعه لنفسه في هذا التفسير

ثالثا: يجتهد الشنقيطي في بيان ما يمكن بيانه من الآية بالقرآن الكريم، فقد يفسر الآية كلها أو يفسر جزءا منها حسب ما يتمكن من بيانه بالقرآن الكريم، وقد يجزئ الآية إلى مقاطع كل مقطع يستشهد على معناه من آيات القرآن

رابعا: وجه الشنقيطي عنايته إلى الأحكام المتعلقة بالآية المفسرة بشيء من التوسع في كثير من الأحيان وبشكل يخرجنا من الجو التفسيري إلى الجو الفقهي، إلا أنه كشف عن جانب مهم في شخصية الشنقيطي وهو الجانب الفقهي

خامسا: يختلف منهج الشنقيطي في أضواء البيان عن مناهج أصحاب تفاسير الأحكام لأن الأحكام في تفسيره تابعة للآيات المفسرة بالقرآن، أما تفسير الأحكام فعنايتها موجهة أساسا إلى الآيات الفقهية واستخراج الأحكام منها

سادسا: تفسير أضواء البيان تجربة متميزة في هذا المجال وظاهرة جديدة في عالم التفسير جديدة بالبحث والدراسة، ونحن إن كنا نتحفظ أمام ترك بعض الآيات التي يمكن بيانها بالقرآن وكذلك توسعه الملحوظ في عرض القضية الفقهية إلا أن هذا شأن كل تجربة جديدة، وحسبه أنه انفراد بمنهج لم يسبق إليه .

المراجع

- ١-الإتقان في علوم القرآن للسيوطي تقديم وتعليق مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ -١٩٩٦م
- ٢-اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر د/فهد الرومي.رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالسعودية الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م
- ٣-أحكام القرآن للجصاص دار الكتاب العربي بيروت .
- ٤-أحكام القرآن للكبيرة هراسي دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.
- ٥-إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعود العمادي، دار إحياء التراث العربي بيروت .
- ٦-إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني ،تحقيق أبي حفص الأثري ،دار الفضيلة الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، ٢٠٠٠م.
- ٧-إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد للصنعاني تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد الدار السلفية الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥م .
- ٨-أصول الفقه د/وهبة الزحيلي،كلية الدعوة الإسلامية،طرابلس،الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ،١٩٩٠م.
- ٩-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي،مكتبة ابن تيمية القاهرة ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م .
- ١٠-أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية ، تحقيق طه عبد الرعوف سعد دار الجيل بيروت .

- ١١- بحوث في أصول التفسير د/فهد الرومي، مكتبة التوبة الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
- ١٢- البرهان في علوم القرآن للزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية بيروت .
- ١٣- تاريخ الفقه الإسلامي عمر الأشقر مكتبة الفلاح بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- ١٤- التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية. عبد الطيف البرزنجي. دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٣.
- ١٥- تفسير القرآن العظيم لابن كثير، دار مكتبة الهلال بيروت الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م .
- ١٦- تفسير النصوص في الفقه الإسلامي د/محمد أديب صالح. منشورات المكتب الإسلامي الطبعة الثانية .
- ١٧- جامع البيان في تأويل آي القرآن للطبري، دار المعرفة بيروت ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م .
- ١٨- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٣هـ-١٩٩٣م
- ١٩- دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب للشنقيطي، دار عالم الفوائد الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ .
- ٢٠- دراسات في التفسير الموضوعي . عواض زاهر الألمعي مطابع الفرزدق التجارية، الرياض الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .
- ٢١- دراسات في علوم القرآن د/فهد الرومي مكتبة التوبة الرياض الطبعة السابعة ١٤١٩هـ -١٩٩٨م .

- ٢٢- سنن ابن ماجة تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر بيروت.
- ٢٣- سنن البيهقي الكبرى مكتبة دار الباز مكة تحقيق محمد عبد القادر عطا ١٤١٤هـ-١٩٩٤.
- ٢٤- سنن الترمذي *الجامع الصحيح*، تحقيق محمد أحمد شاکر وآخرون دار إحياء التراث العربي .
- ٢٥- سنن الدرامي دار الكتاب العربي بيروت، تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد العلمي، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ٢٦- سنن النسائي مكتبة المطبوعات الإسلامية حلب، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م
- ٢٧- صحيح البخاري، تحقيق د/مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير (اليمامة)، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م .
- ٢٨- علماء ومفكرون عرفتهم. محمد المجذوب، عالم المعرفة جدة، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ-١٩٨٣.
- ٢٩- علم أصول الفقه . عبد الوهاب خلاف. مكتبة الدعوة الإسلامية .شباب الأزهر .
- ٣٠- صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ،دار إحياء التراث العربي ،بيروت
- ٣١- فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي ،تحقيق عبد الله إبراهيم الأنصاري، دار إحياء التراث بقطر ١٤١٠هـ-١٩٨١م .
- ٣٢- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير للشوكاني ،دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ-١٩٩٤م .

- ٣٣- مباحث في التفسير الموضوعي د/مصطفى مسلم، دار القلم دمشق
الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م .
- ٣٤- مجلة الجامعة الإسلامية . تصدر عن الجامعة الإسلامية بالمدينة
المنورة .
- ٣٥- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم
راجعه نخبة من العلماء دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى .
- ٣٦- المستصفي من علم الأصول للغزالي. دار الكتب العلمية بيروت،
الطبعة الثانية
- ٣٧- مسند الإمام أحمد، مؤسسة قرطبة مصر .
- ٣٨- مناهج المفسرين من العصر الأول إلى العصر الحديث د/محمود
النقراشي مكتبة النهضة الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، ١٩٨٦م .
- ٣٩- نيل المرام من تفسير آيات الأحكام للقنوجي تحقيق رائد صبري أبي
علفة ، دار رمادي للنشر ، الدمام ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، ١٩٩٧م .
- ٤٠- الوجيز في أصول الفقه ، د/عبد الكريم زيدان مؤسسة قرطبة بيروت
١٩٧٨م .

الفهرست

٢٢٤.....	مقدمة.....
٢٢٨.....	التعريف الشنقيطي.....
٢٣١.....	التعريف بتفسير أضواء البيان.....
٢٢٣.....	القسم الأول: صور التفسير القرآني في أضواء البيان.....
٢٣٣.....	صور تتعلق بالتفسير والبيان.....
٢٣٩.....	صور تتعلق بإتمام المعنى.....
٢٤٨.....	صور تتعلق ببيان المجل.....
٢٥٣.....	التفسير الموضوعي.....
٢٥٦.....	صور تتعلق بأقوال العلماء.....
٢٦١.....	التعليق.....
٢٦٥.....	القسم الثاني: الأحكام الفقهية في أضواء البيان.....
٢٦٨.....	موقف الشنقيطي من آيات الأحكام.....
٢٧١.....	منهج الشنقيطي في عرض القضية الفقهية.....
٢٨٩.....	أضواء البيان بين كتب التفسير.....
٢٩٤.....	الخاتمة.....
٢٩٥.....	المراجع.....
٢٩٩.....	الفهرست.....